

الفصل الخامس
العلماء والحياة الدينية بمصر والشام

نقاط الفصل الخامس

١ - العلماء ومحاربة الطوائف المنحرفة :

- أ - مبتدعة الصوفية [التصوف الفلسفى ، تصوف الدراويش] .
- ب - العلماء والزنادقة .
- ج - العلماء وغلاة الشيعة .

٢ - العلماء ومحاربة البدع :

- أ - الاعتقاد فى التجيم والسحر والجان .
- ب - البدع المرتبطة بالقبور .
- ج - بدعة خروج النساء إلى المساجد متبرجات .
- د - بدعة صلاة الرغائب .
- ه - البدع المتعلقة بالنكاح .

و - بدعة مشاركة المسلمين أهل الذمة الاحتفال بأعيادهم .

٣ - العلماء وال المجالس الدينية ووعظ السلطة المملوكية :

- أ - العلماء وال المجالس الدينية للمصريين والشاميين .
- ب - العلماء ووعظ السلطة المملوكية « وعظ ديني » .

٤ - العلماء والخن والابتلاء « الجفاف ، الطاعون » :

- أ - حث العلماء السلطة والرعية على التوبة من المعاصى .
- ب - التضرع إلى الله والدعاء والصلوة « صلاة الاستسقاء » لرفع البلاء .

٥ - العلماء وأهل الذمة :

- أ - العلماء ومسألة الكنائس .
- ب - العلماء واستعمال أهل الذمة بالجهاز الإدارى للدولة .
- ج - العلماء وملابس أهل الذمة .

١ - العلماء ومحاربة الطوائف المنحرفة

شهدت مصر والشام - في القرن التاسع الهجري - طوائف منحرفة حاولت القدح في الإسلام وثوابته ، ولكن علماء مصر والشام تصدوا بحزم وقوة لتلك الطوائف ، ويمكن تقسيم تلك الطوائف إلى ثلاثة طوائف رئيسية ، مبتدعة الصوفية ، والزنادقة ، وغلاة الشيعة .

أ - العلماء ومبتدعة الصوفية :

ازدهر التصوف بمصر والشام^(١) في العصر المملوكي^(٢) ، وكان من مظاهر هذا الازدهار اعتناق كثير من علماء مصر والشام للتصوف السني^(٣) ، أمثلة :

(*) يرجع ازدهار التصوف بمصر والشام عصر سلاطين المماليك إلى عنابة سلاطين المماليك بأمر الصوفية والتصوف فنجد لهم يشاركون عامة الشعب الاعتقاد في مشايخهم وأولياءهم والعطف عليهم ، فينشئون الكثير من البيوت التي خصصت لهم كالخوانق والزوايا ، ويوقفون عليها الأوقاف الكثيرة ، كذلك وجد المصريون والشاميون ملائدة في التصوف من الضيق والبؤس وحياة القهر والظلم التي عاشوها في ظل حكم المماليك حيث انقطعوا للعبادة وآثروا الزهد ، وفي ذات الوقت وجدوا في التصوف مستقرًا ينعمون فيه بما يضمن لهم البقاء من خلال ما كان يصرف على الصوفية من ريع الأوقاف التي أوقفها سلاطين المماليك على الصوفية ، انظر : غادة سيد «وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوى : دراسة دبلوماتية» ص ٢٠ ، ٢١ ، ماجستير ، «قسم الوثائق» ، آداب القاهرة ، ٢٠٠٣ م ، د. سعود محمد «الحياة الثقافية بدمشق» ص ٣٤٣ .

(١) د. سعيد عاشور «مصر في عصر دولة المماليك البحرية» ص ١٨٦ ، د. نقولا زيادة «دمشق في عصر المماليك» ص ١٢٦ ، د. سعود محمد «الحياة الثقافية بدمشق» ص ٣٤٣ ، غادة سيد «وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوى» ص ٢٠ ، د. على منصور «الحياة العلمية في القدس في القرن الثامن في ضوء كتاب «الدرر الكامنة» لابن حجر» ص ٣٦ ، حولية الآداب والعلوم الاجتماعية ، جامعة الكويت ، العدد ٢٢ (٢٠٠١-١٤٢٢ هـ) .

(٢) التصوف السني : هو التصوف الذي يتمشى مع الكتاب والسنة النبوية ، ويرمى إلى الزهد والتقصيف وتهذيب النفس وإصلاح أخلاقها ، ومن أبرز أعلام هذا التصوف الغزالى «ت ٥٥ هـ» الذي أرسى =

«من علماء مصر»، برهان الدين البيجوري^(١) «ت ٨٢٥هـ»^(٢)، وسراج الدين أبو حفص^(٣) «ت ٨٢٩هـ»^(٤)، وزين الدين القلمطاوى^(٥) «ت ٨٥٦هـ»^(٦)، والشهاب أبو العباس القنائى^(٧) «ت ٨٥٨هـ»^(٨)، وشهاب الدين الأ بشيطي^(٩) «ت ٨٨٣هـ»^(١٠).

= قواعد التصوف الستى فى موسوعته «إحياء علوم الدين»، انظر : الواسطى «محمد بن عمر «ت ٨٤٩هـ»» «قواعد الصوفية» ص ٥، ٧، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم ٢٦٢ تصوف)، ومكتوفيلم (٣٢٥٩٠)، د. محمد حسن «المصطلح الصوفى عند ابن عربى» ص ١١٥، مجلة كلية دار العلوم ، القاهرة ، العدد (٣٠) عام ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م ، توفيق بن عامر «مواقف الفقهاء من الصوفية فى الفكر الإسلامى» ص ٣٢، حولية الجامعة التونسية ، كلية الآداب ، عدد (٣٩) عام ١٩٩٥م ، د. محى الدين صافى «بحث فى التصوف الإسلامي والتجارب الروحية الأخرى» ص ٢١٦، بحث نصر ضمن أعمال المؤتمر الدولى الأول للفلسفة الإسلامية ، دار العلوم ، القاهرة ، ١٩٩٦م ، د. أمين يوسف «فى أصل مصطلح التصوف» ص ١٢٨، مجلة البحوث والدراسات الصوفية ، عدد (١) جمادى الآخرة ، ١٤٢٤هـ ، أغسطس ٢٠٠٣م .

(١) برهان الدين البيجوري : إبراهيم بن أحمد ، تفقه على شيوخ عصره ، برع في الفقه ، وكان من كبار علماء الشافعية في عصره ، درس وأفتى ، توفي عام ٨٢٥هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ١٧ .
(٢) ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٤ ص ٢٩١ ، السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ١٧ .
(٣) سراج الدين أبو حفص : عمر بن على ، تفقه على شيوخ عصره ، برع في الفقه والتفسير ، درس وأفتى ، انتهت إليه رئاسة الحنفية في عصره ، توفي عام ٨٢٩هـ ، انظر : ابن تغري «المنهل الصافى» ح ٨ ص ٣٠٤ .

(٤) ابن تغري «المنهل الصافى» ح ٨ ص ٣٠٤ ، ابن حجر «إنماء الغمر» ح ٨ ص ١١٥ .
(٥) زين الدين القلمطاوى : هو عمر بن قديد ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وبرع في العربية ، توفي عام ٨٥٦هـ ، انظر : ابن تغري «المنهل الصافى» ح ٨ ص ٣١٢ .

(٦) ابن تغري «المنهل الصافى» ح ٨ ص ٣١٢ ، السخاوي «الضوء اللامع» ح ٦ ص ١١٣ .
(٧) الشهاب أبو العباس : أحمد بن عباد ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، توفي عام ٨٥٨هـ ، انظر :

السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ٣٢٠ .

(٨) السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ٣٢٠ .

(٩) شهاب الدين الأ بشيطي : أحمد بن إسماعيل ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، توفي ٨٨٣هـ ، انظر :
السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ٢٣٥ ، البقاعى «عنوان الزمان» ح ١ ص ٥٨ .
(١٠) البقاعى «عنوان الزمان» ح ١ ص ٥٨ ، السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ٢٣٥ .

«من علماء دمشق»، تقى الدين الحصنى^(١) «ت ٨٢٩هـ»^(٢) ، وابن عروة^(٣) «ت ٨٣٧هـ»^(٤) ، والزين أبو الفرج^(٥) «ت ٨٤٤هـ»^(٦) ، وزين الدين ابن داود^(٧) «ت ٨٥٦هـ»^(٨) .

«من علماء حلب»، أبو بكر بن نصر^(٩) «ت ٨٤٦هـ»^(١٠) ، وشهاب الدين أبو العباس^(١١) «ت ٨٧٢هـ»^(١٢) .

«من علماء القدس» شهاب الدين ابن رسلان^(١٣) «ت ٨٤٤هـ»^(١٤) ، والزين

(١) تقى الدين الحصنى : أبو بكر بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، برع في علم الفقه ، توفي عام ٨٢٩هـ ، انظر : ابن شهبة «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٠٨.

(٢) المقريزى «العقود الفريدة» ح ١ ص ١٨٢.

(٣) ابن عروة : على بن حسين ، تفقه على شيخ عصره ، برع في علم الحديث ، توفي عام ٨٣٧هـ ، انظر : المقريزى «درر العقود» ح ٢ ص ٤٨٢.

(٤) ابن عبد الهادى «ذيل ابن عبد الهادى» ص ٦٢.

(٥) الزين أبو الفرج : عبد الرحمن بن سليمان ، تفقه على شيخ عصره ، كان بارعاً في الفقه والتفسير ، توفي عام ٨٤٤هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢.

(٦) السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢.

(٧) زين الدين ابن داود : عبد الرحمن بن أبي بكر ، تفقه على شيخ عصره ، وكان زاهداً ، آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر ، توفي عام ٨٥٦هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٦٢ ، النعيمى «الدارس فى تاريخ المدارس» ح ٢ ص ٢٠٢.

(٨) السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٦٢.

(٩) أبو بكر بن نصر : أبو بكر بن نصر ، تفقه على شيخ عصره ، كان عالماً زاهداً ورعاً ، من علماء حلب ، توفي عام ٨٤٦هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١١ ص ٩٦.

(١٠) السخاوى «الضوء اللامع» ح ١١ ص ٩٦.

(١١) شهاب الدين أبو العباس : أحمد بن أبي بكر ، تفقه على شيخ عصره ، انتهت إليه رئاسة العلم بحلب في زمانه ، درس وأفتي ، توفي ٨٧٢هـ ، ابن تغري «المنهل الصافى» ح ١ ص ٢٤.

(١٢) ابن طولون «الغرف العالية في تراجم الحنفية» ص ٩٠ ، ابن تغري «المنهل الصافى» ح ١ ص ٢٢٤.

(١٣) شهاب الدين ابن أرسلان : أحمد بن حسين ، تفقه على شيخ عصره ، حتى صار إماماً في الفقه والتفسير والحديث بالقدس ، توفي عام ٨٤٤هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١ ص ٢٨٥.

(١٤) البقاعي «عنوان الزمان» ح ١ ص ٦٧ ، السخاوى «الضوء اللامع» ح ١ ص ٢٨٥.

ولكن ظهر إلى جانب هذا التصوف السني تصوف بدعي ، ولقد أخذ هذا التصوف البدعى شكلين رئيسيين ، أولهما التصوف الفلسفى ، وثانيهما تصوف الدراويس والمجاذيب ، ولقد حارب علماء مصر والشام هذين الشكلين من التصوف البدعى .

* العلماء والتصوف الفلسفى :

لقد جاء التصوف الفلسفى بأراء ونظريات اصطدمت مع العقيدة ، كنظرية وحدة الوجود^(٣) ، ولقد كانت تلك النظريات خليط من الفلسفات الهيلينية والفكر الشيعى ، والغنوصية المسيحية ، وكان من رواد هذا الاتجاه ابن عربى^(٤) «ت ٦٣٨ هـ» ، وابن الفارض^(٥)

(١) الزين أبو الجود : ماهر بن عبد الله ، تفقه على شيخ الشافعية بيت المقدس ، توفي عام ٨٦٧ هـ ، انظر : السخاوي «وجيز الكلام» ح ٢ ص ٧٥٣.

(٢) السخاوي «وجيز الكلام» ح ٢ ص ٧٥٣.

(٣) وحدة الوجود : ترى هذه النظرية أن ذات الله عزّ وجلّ قد حلّت في مخلوقاته ، واتحدت بها ، يعني أنه ليس ثمة إلا كائن واحد موجود حقيقة وضرورة بل هو الوجود كله ، ولا تسمى الكائنات الأخرى موجودات إلا بضرب من التوسع والمجاز ، انظر : د. مصطفى حلمى «ابن تيمية والتصوف» ص ١٩٩ ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، ١٤١٢ هـ ، د. عبد اللطيف محمد العبد «موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة» ص ٥٧٥ ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ م.

(٤) ابن عربى : أبو بكر بن محمد ، ولد بمرسية من أعمال الأندلس ، نشأ في أسرة متصوفة ، طاف بالأندلس ، وزار شمال إفريقيا ، وأسيا الصغرى ، ثم رحل إلى دمشق ، وأقام بها حوالي عشرين سنة ، صاغ نظرية في التصوف في كتابيه «فصوص الحكم» ، و«الفتوحات المكية» ، توفي ٦٣٨ هـ ، انظر : جان شوفيلي «التصوف والمتصوفة» ص ٦١ ، ترجمة عبد القادر قينى ، دار إفريقيا الشرق ، بيروت ، ١٩٩٩ م ، د. نقولا زيادة «دمشق في عصر المماليك» ص ١٩٠.

(٥) ابن الفارض : أبو القاسم عمر ، ولد بالقاهرة عام ٥٦٧ هـ ، لُقب بـ «سلطان العاشقين» ، صاغ نظرية في التصوف في قصيده «نظم السلوك» المسماة بـ «التائية الكبرى» ، وهي تحتوى على ٧٦١ بيتاً ، توفي ٦٣٢ هـ ، انظر : جوزيف سكاتولين «عمر بن الفارض وحياته الصوفية» ص ٣٧٠ ، مجلة المشرق ، السنة ٦٧ ، عام ١٩٩٣ م.

ولقد صدرت الفتاوى من علماء مصر والشام بکفر ابن عربى وابن الفارض والقائلين
بآرائهم .

«من علماء مصر» - على سبيل المثال - سراج الدين البقليني^(٢) «ت ٨٠٥ هـ»^(٣) ، وسعد
الدين الديري^(٤) «ت ٨٦٧ هـ»^(٥) ، وابن حجر العسقلانى^(٦) «ت ٨٥٢ هـ»^(٧) ، وبدر الدين
العينى^(٨) «ت ٨٥٥ هـ»^(٩) ، وولي الدين العراقي^(١٠) «ت ٨٢٦ هـ»^(١١) .

(١) د. مصطفى حلمى «ابن تيمية والتتصوف» ص ١٩٩ ، جان شوفيلى «التصوف والمتصوفة» ص ٦١ ، د. محمد حسن «المصطلح الصوفى عند ابن عربى» ص ١١٦ ، د. عثمان إسماعيل «خطبة الفتوحات المكية لابن عربى» ص ١٣٧ ، مجلة المشرق ، السنة ٦٤ ، عام ١٩٧٠ م ، جوزيف سكاتولين «عمر بن الفارض وحياته الصوفية» ص ٣٧٨ .

(٢) سراج الدين البقليني : عمر بن رسان ، تفقه على شيخ عصره ، درس ، وأفتى ، توفي ٨٠٥ هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٦ ص ٨٥ .

(٣) المقبلى «صالح بن مهدى - من علماء القرن الحادى عشر -» «العلم الشامخ فى إثمار الحق على الأباء والمشايخ» ص ٩٨ ، مخطوطه بدار الكتب برقم ٢٤٠٢ تصوف) ، عبد الرحمن الوكيل «مصرع التتصوف» ص ١٧٦ ، ٢١٥ ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٣٧٢ هـ / ١٩٥٣ م .

(٤) سعد الدين الديري : سعد بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، حتى صار راس المذهب الحنفى فى عصره ، ولی قضاء مصر ، توفي ٨٦٧ هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٢٥٠ .

(٥) عبد الرحمن الوكيل «مصرع التتصوف» ص ٢١٦ .

(٦) ابن حجر العسقلانى : أحمد بن على ، تفقه على شيخ عصره ، ولی قضاء مصر على المذهب الشافعية ، توفي ٨٥٢ هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٢ ص ٣٨ .

(٧) عبد الرحمن الوكيل «مصرع التتصوف» ص ١٧٦ ، ٢١٦ .

(٨) بدر الدين العينى : محمود بن أحمد ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الحنفية بمصر ، توفي ٨٥٥ هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١٠ ص ١٣١ .

(٩) عبد الرحمن الوكيل «مصرع التتصوف» ص ٢١٦ .

(١٠) ولی الدين العراقي : أحمد بن عبد الرحيم ، تفقه على شيخ عصره ، برع فى علم الحديث ، توفي عام ٨٢٦ هـ ، انظر : المقرىزى «درر العقود» ح ١ ص ٣٠٩ .

(١١) عبد الرحمن الوكيل «مصرع التتصوف» ص ١٣٥ .

و «من علماء دمشق» - على سبيل المثال - شمس الدين البلاطنسى^(١) «ت ٨٦٣ هـ»^(٢) ، وبرهان الدين الدمشقى^(٣) «ت ٨٢٥ هـ»^(٤) ، وتقي الدين^(٥) ابن قاضى عجلون «ت ٩٢٨ هـ»^(٦) .

وكذلك قام علماء مصر والشام بتصنيف المؤلفات العلمية للرد على أراء ابن عربى الباطلة من القول بالحلول والاتحاد^(٧) .

«فمن علماء مصر» ، صنف شمس الدين السخاوى^(٨) «ت ٩٠٢ هـ» كتابه «القول

(١) شمس الدين البلاطنسى : محمد بن عبد الله ، تفقه بشيوخ عصره ، درس ، وأفتى ، توفي ٨٦٣ هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٨ ص ٨٦.

(٢) عبد الرحمن الوكيل «مصرع التصوف» ص ٢١٧.

(٣) برهان الدين الدمشقى : إبراهيم بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، درس بدمشق ، وناب فى قضاء الشافعية بها ، توفي عام ٨٢٥ هـ ، انظر : ابن قاضى شهبة «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٠٦.

(٤) ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٣٥.

(٥) تقي الدين ابن قاضى عجلون : أبو بكر بن عبد الله ، تفقه بشيوخ عصره ، انتهت إليه مشيخة الإسلام ورئاسة الشافعية بدمشق ، توفي عام ٩٢٨ هـ ، انظر : الغزى «الكوكب السائرة» ص ١١٥.

(٦) الغزى «الكوكب السائرة» ص ١١٥.

(٧) إن مذهب وحدة الوجود الذى قرره ابن عربى فى كتابيه «الفصوص» ، و «الفتوحات المكية» فى صورته النهاية ، ووضع له مصطلحًا صوفياً كاملاً ، استمد من كل مصدر وسعه أن يستمد منه كالقرآن ، والحديث ، والفلسفة المثلائية ، والفلسفة الأفلاطونية ، والغنوصية المسيحية ، ونظرية «اللوغوس Logos» لدى فيليون الإسكندرى ، كما انتفع بمصطلحات الإسماعيلية الباطنية ، والقرامطة ، وإخوان الصفا ، ولكنه صبغ هذه المصطلحات جميعها بصبغته الخاصة ، وأعطى لكل منها معنى جديداً يتفق مع روح مذهبة العام فى وحدة الوجود ، انظر : ابن عربى «خطبة الفتوحات المكية» ص ١٣٤-١٣٧ ، تحقيق د. عثمان إسماعيل ، مجلة المشرق ، السنة (٦٤) ، عام ١٩٧٠ م ، د. محمد حسن «المصطلح الصوفى عند ابن عربى» ص ١٢٥ ، جان شوفيلى «التصوف والتصوفة» ص ٦٥.

(٨) شمس الدين السخاوى : محمد بن عبد الرحمن ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وصنف مؤلفات عددة ، برع فى علم الحديث ، ولد عام ٨٣١ هـ ، توفي ٩٠٢ هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٨ ص ٢.

المنى عن ترجمة عربي^(*) للرد على أراء ابن عربى الباطلة^(۱) ، كما صنف علاء الدين البخارى^(۲) «ت ۸۴ هـ» رسالة سماها «فاضحة الملحدين وناصحة الموحدين فى الرد على المحيوى ابن العربى» ، هاجم فيها أراء ابن عربى^(۳) .

أمّا جلال الدين السيوطي^(۴) «ت ۹۱۱ هـ» فقد صنف - في البداية - كتابه «تنبأة الغبي بتبرئة ابن عربى»^(۵) ، ذكر فيه أنه لا يجب تكفير ابن عربى لاحتمال دس بعض الكلام فى كتبه ، فضلاً هل قصد ابن عربى بكلامه المعنى المتعارف عليه ، وهذا لا طريق لإثباته ، ولذلك يجب السكوت فى أمره ، مع عدم تداول كتب ابن عربى وإقرانها للمرادين^(۶) ،

(*) هذا الكتاب مخطوط ببرلين برقم (Spr ۲۸۴۹) ، كما يذكر الدكتور أحمد الطيب ، ولقد أحصى الدكتور أحمد في ذلك الكتاب (۱۳۸) فتوى أصدرها الفقهاء ضد ابن عربى ، وضد كتبه وأفكاره ، وذلك في مقابل (۳۳) فتوى فقط تدافع عنه ، ولقد اطلع الباحث أحمد عبد الله على ذلك الكتاب - بألمانيا - ، فوجده منصباً على مناقشة ابن عربى في آرائه ، حيث يقول في المقدمة «فهذا الكتاب مرشد - إن شاء الله - للصواب ، جمعت فيه من الألفاظ والنصوص المنتقد بها صاحب الفتوحات والفصوص ...» ، ثم يخلص في نهاية الكتاب إلى نتيجة نهائية بقصد هذه الآراء والقائلين بها حيث يقول «إإن أرادوا بالحلول والاتحاد ما ذكرناه ، فقد ظهر بطلانه ، وإن أرادوا غيره فلا بد من البيان ليتمكن الإثبات أو النفي» ، لهذا فالكتاب مناقشة عقائدية ، وليس ترجمة بالمعنى المفهوم للترجمة ، انظر : أحمد عبد الله «الذيل التام على دول الإسلام للسخاوي» ص ۴۲ ، ماجستير ، أداب عين شمس ، ۱۹۶۸ م ، د. أحمد الطيب «دراسات الفرنسيين عن ابن عربى» ص ۳۷۱ ، بحث ضمن أعمال المؤتمر الدولي الأول للفلسفة الإسلامية ، كلية دار العلوم - جامعة القاهرة ، ۱۹۹۶ م .

(۱) أحمد عبد الله «الذيل التام على دول الإسلام للسخاوي» ص ۴۲ .

(۲) علاء الدين البخارى : على بن محمد البخارى ، من كبار علماء الهند ، رحل إلى مصر في العصر المملوكي ، واستقر بها فترة ، توفي ۸۴۱ هـ ، انظر : ابن حجر «إباء الغمر» ح ۹ ص ۲۳ .

(۳) ابن طولون «المعزة فيما قيل في المزة» ص ۴ .

(۴) جلال الدين السيوطي : انظر : ص ۱۶۴ .

(*) لقد ذكر السيوطي هذا الكتاب في كتابه «التحدث بنعمة الله» ، تحت قسم ما ألفه السيوطي في واقعات الفتاوي ، انظر : السيوطي «التحدث بنعمة الله» ص ۱۲۴ .

(۵) السيوطي «تنبأة الغنى بتبرئة ابن عربى» ص ۴۲ ، ۴۳ ، ۴۵ ، ۴۷ ، تحقيق محمد إبراهيم ، دار العلم والثقافة ، القاهرة ، ۱۹۹۵ م .

ولكن السيوطى عقب ذلك^(١) هاجم ابن عربى ، وقال عنه أنه «شيخ سوء كذاب» ، وهاجم أفكاره^(٢) .

أما علماء الشام ، فلقد صنف عالم دمشق برهان الدين البقاعى^(٣) «ت ٨٨٥ هـ» «تنبيه الغى إلى تكفير ابن عربى» ، و«تحذير العباد من أهل العناد بيعة الاتحاد»^(٤) ، ورسالته «الرد على فصوص ابن عربى»^(٥) ، حيث دحض البقاعى فى تلك المؤلفات آراء ابن عربى

(١) حيث توجد رسالة للسيوطى تحت عنوان «قضية جرت بين السيوطى وبين رجل من أهل الاتحاد» ، بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٠٠ تصوف) ، ومкроوفيلم برقم (٤٠٩١٠) ، هاجم فيها السيوطى ابن عربى .

(٢) السيوطى «قضية جرت بين السيوطى ورجل من أهل الاتحاد» ص ٣ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٠٠) تصوف .

(٣) برهان الدين البقاعى : إبراهيم بن عمر ، تفقه على شيخ عصره ، برع فى علوم كثيرة مثل التفسير ، وعلم الحديث ، وصنف مؤلفات عديدة ، توفي ٨٨٥ هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١ ص ١٠١ ، «موسوعة أعلام العلماء والأدباء العرب والمسلمين» ح ٣ ص ٦٧٧ ، دار الجيل ، بيروت ، ١٤٢٥ هـ / م ٢٠٠٥ .

(٤) قام عبد الرحمن الوكيل بنشر هذين الكتاين «تنبيه الغى» ، و«تحذير العباد» فى مجلد واحد بعنوان «مشرع التصوف» ، وكان منهجه البقاعى فى هذين الكتاين لنقد ابن عربى يقوم على أمرتين ، أولهما نقل نصوص كثيرة من «فصوص الحكم» لابن عربى ، وعن «التائبة الكبرى» لابن الفارض ، ثم يعلق البقاعى على هذه النصوص ، ويكشف عما فيها من مجافاة لروح التوحيد ، وثانيهما : ذكر فتاوى كبار علماء القرن السابع والثامن الهجرى التى هاجمت وكفرت ابن عربى ، انظر : عبد الرحمن الوكيل «مشرع التصوف» ص ١٠ ، ١١ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤٢ ، ٤٥ ، ٥٢ ، ٦٦ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٩ ، ٢٢١ ، ٢٢٦ ، ٢٤٩ ، مطبعة السنة الحمدية ، القاهرة ، ١٣٧٢ هـ / ١٩٥٣ م .

(٥) هذه الرسالة مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٥١٥) مصورات زكية ، ومкроوفيلم (٦٠١٩٤) ، ذكر فى مقدمتها أن الهدف من تأليفها الرد على ترهات ابن عربى وتنزيه الله - عز وجل - وذاته سبحانه من عقائد الاتحاد ، والمنهج الذى اتبعه فى نقد آراء ابن عربى هو نقل كلام ابن عربى الذى ورد فى «فصوص الحكم» كما هو ، ثم يقوم بتحليل ومناقشة كلامه الذى يحتاج إلى متخصص فى العلوم الشرعية والفلسفية - التى يتميز فيها البقاعى - ، أى محاربة آراء ابن عربى بدراسة عقائده جيداً ، ثم الرد عليها بالقرآن والسنة من موقع القوة الفكرية للتدليل على فساد عقائده ، وهو بذلك يشابهه إلى حد كبير شيخه الحنبلى ابن تيمية «ت ٧٢٨ هـ» ، الذى حارب التصوف الفلسفى عن طريق دراسة العقائد الصوفية الفلسفية جيداً ، ثم قام بالرد عليها بالقرآن والسنة من موقع القوة الفكرية للتدليل على خطأ هؤلاء ، =

وأبان اصطدامها بالعقيدة الصحيحة^(١).

وكذلك صنف عالم القدس سراج بن مسافر^(٢) «ت ٨٥٦ هـ» كتاباً للرد على أباطيل ابن عربى^(٣).

وهكذا تصدى علماء مصر والشام لذلك التصوف الفلسفى الذى جاء بآراء ونظريات اصطدمت مع العقيدة الإسلامية كنظرية وحدة الوجود، حيث أصدروا الفتاوی العديدة ضد القائلين بهذه النظريات والذين كان من أبرزهم ابن عربى ، وابن الفارض ، وأوضحوا في تلك الفتاوی مدى فساد عقيدة رواد هذه الأفكار؛ حتى ينفض الناس عنهم ولا يتأثروا بأفكارهم ، كما قاموا بتصنيف المؤلفات العلمية التي تفنى الآراء والأفكار التي دعا إليها هؤلاء المتصوفة ، وتوضح مدى اصطدامها مع العقيدة الإسلامية الصحيحة ، وتبين صلة تلك الأفكار بالفلسفات الهيلينية والفكر الشيعي ، والغنوصية المسيحية . فكانوا حقاً حراس للعقيدة الإسلامية ضد ترهات التصوف الفلسفى الذى يمكن أن يميل إليه العامة من المصريين والشاميين ، فيفسد عليهم عقيدتهم .

= انظر : البقاعى «رسالة فى الرد على فصوص ابن عربى» ص ١ ، ٢ ، مخطوطه بدار الكتب المصرية ، برقم (٦٠١٩٤) ، ابن تيمية «مجموع لابن تيمية» ص ٣٨٤ - ٣٩٣ ، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٢٠٥٤٥ ب) وميكروفيلم (٢١١٤٣) ، محمد ماهر «تطور الفكر الكلامى فى بلاد الشام منذ مطلع القرن الرابع عشر الهجرى» ، ص ٢٣ ، دكتوراة ، دار العلوم ، هـ ١٤٢٥ / م ٢٠٠٤ .

(١) البقاعى «رسالة فى الرد على فصوص ابن عربى» ص ١ ، ٢ ، عبد الرحمن الوكيل «مصرع التصوف» ص ١٠ ، ١١ ، ١٩ ، ٤٠ ، ٦٦ ، ٢١٤ ، ٢٢١ ، ٢٢٦ ، ٢٤٩ .

(٢) سراج بن مسافر : تفقه على شيوخ عصره ، وكان من كبار علماء القدس ، ودرس بها ، توفي هـ ٨٥٦ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٢٤٣ .

(٣) السخاوى «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٢٤٣ .

* العلماء وتصوف الدراويش^(*) والمجاذيب :

لقد كان تصوف الدراويش والمجاذيب^(١) في العصر المملوكي يقوم بالابداع والزيادة في التشريع ، والانحراف بالعقيدة الإسلامية عن طريق الغلو في المشايخ والأولياء^(٢) وإثبات الكرامات^(٣) الوهمية^(٤) لهم - كالزاوی المذوب المصري «ت ٨٣٥ هـ»^(٥) ، وشهاب الدين الحسbanى الدمشقى - المعروف بابن هلال «ت ٨٢٤ هـ»^(٦) ، أولئك الأولياء الذين

(*) درويش : تحريف لكلمة درفيش الفارسية ، وهى بمعنى الفقير ، ولكنها بالمعنى الصوفى ، أى ذلك الذى لا يجد غير الله ولا يستغني إلا به ، وهذا الفقير ليس له إلا شيخه يضعه نصب عينيه ، ويحصر فيه ، انظر : د. رفيق العجم «موسوعة مصطلحات التصوف الإسلامي» ص ٧٢٥ ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ١٩٩٩ م.

(١) أطلق على هؤلاء الدراويش المجاذيب في مصر لقب «الحرافيش» ، بينما أطلق عليهم في دمشق لقب «الفقراء» ، انظر : د. آدم صبرة «الفقر والإحسان في مصر» ص ٣٨ - ٤٠ ، أحمد غسان سبانو «دمشق مقالات مجموعة» ص ١٣٦ ، دار قتبة ، «سلسلة دراسات ووثائق دمشق الشام» (٥) ، ١٩٨٥ م.

(٢) الأولياء : الأولياء في الإسلام هم الذين آمنوا و كانوا يتقوون ، والذين كانوا في حياتهم عباداً مخلصين ، قال تعالى : ﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَثُونَ﴾ [آل عمران: ٦٣] ، أمما الأولياء عند العامة أو في المعتقد الشعبي هم قوم من الصالحين - حقيقة أو زعمًا - من الأموات أو الأحياء خصهم الله بقوى وقدرات خاصة خارقة للطبيعة ، ويعتقد فيهم العامة القدرة على النفع والضر ، ويعتقد العامة أن حماية الولي وبركته تظل تشملهم حتى بعد وفاته ، طالما أنهم يتذمرون بأداء ما عليهم من التزامات وواجبات تجاهه ، تتمثل في الزيارة ، والمولد ، والنذر ، انظر : غادة السيد «وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوى» ص ٢٩ ، ٣٠.

(٣) الكراهة : الكراهة لاحقة بمعجزات نبينا محمد ﷺ لأن كل من ليس بصادق في الإسلام تمنع عليه الكرامات ، فكل نبي ظهرت له كراهة على واحد من أمرته ، فهي معدودة من جملة معجزاته إذ لو لم يكن ذلك الرسول صادقاً لم تظهر على من تابعه المعجزة يعني التي هي الكراهة لهذا الواحد ، انظر : د. رفيق العجم «موسوعة مصطلحات التصوف الإسلامي» ص ٧٧٩.

(٤) كادعاء هؤلاء الصعود إلى السماء ، ومعرفتهم ما في أرحام النساء وغير ذلك ، انظر : السيوطي «قضية جرت بين السيوطي ورجل من أهل الاتحاد» ص ٦ ، ٧ ، ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٢ ص ٢٨.

(٥) أحمد صبحى «العقائد الدينية» ص ٢٧٤.

(٦) د. سعود محمد «الحياة الثقافية في دمشق» ص ٣٤٨.

وصفتهم المصادر التاريخية بأنهم صاروا كسقط المتابع لا ينسبون إلى علم ولا ديانة^(١). كذلك نسبت المصادر التاريخية لهؤلاء الdraois والمجاذيب كثيراً من المنكرات ، والتى منها ، أنهم كانوا يتقبعون آذانهم ويوصلون شعورهم ويضعون الأطواق فى أعناقهم تبعاً لشيوخهم^(٢) ، وكذلك ما كانوا يقومون به فى المساجد والزوايا من السماع^(٣) والرقص وضرب الدف وغير ذلك من المنكرات^(٤) ، فضلاً على إحياء موالد الأولياء التى بها قبر الولى ، ولقد كانت تلك الموالد يحدث بها المنكرات من تهتك وفضائح خلقية^(٥) ، كما عرف عن هؤلاء الdraois تعاطيهم الحشيش بشرابة^(٦).

(١) الشعراوى «رسالته فيمن يدعى المشيخة والولاية» ص ٢، ١٣ ، مخطوطه بدار الكتب المصرية ، برقم ٧٧٧ تصوف) ، ومكتوب فيلم برقم (٣٧٣٥٧)، السيوطي «قضية جرت بين السيوطي ورجل من أهل الاتحاد» ص ٦ ، ٧.

(٢) ابن ييدكين «اللمع في الحوادث والبدع» ص ٢٠ ، ٢١ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٤٨٧٣٠) مكتوب فيلم) ، محمد بن إبراهيم الدمشقى «النور المبين في الوعظ المتين» ص ٣٤٦ - ٣٥٠.

(٣) السماع : المقصود به في المصطلح الصوفى الإنشاد الذى ينطق فيه بكلمات غير مفهومة ، ويصاحبه الضرب بالدف ، والرقص بشكل هستيرى ، وكان ذو النون المصرى «ت ٩٤٥م» ، أول من ابتدع هذا الأمر الذى بلغ أوجه مع الdraois الجوالين أيام جلال الدين الرومى «ت ١٢٧٣م» ، وانتشر في العالم الإسلامي بكامله ، ولقد حرم العلماء هذا السماع وعدوه من البدع المذمومة ، انظر : تقى الدين الحصنى «ت ٩٢٩هـ» «سیر السالک فی أنسی المسالک» ص ١٦٥ ، ابن الحاج «المدخل» ح ٣ ص ٩٩ ، السيوطي «تأييد الحقيقة العالية وتشنيع الطريقة الشاذلية» ص ٩٥ ، المطبعة الإسلامية ، القاهرة ، ١٣٥٢هـ/١٩٣٤م ، جان شوفيلى «التصوف والتصوفة» ص ١١٢ ، د. رفيق العجم «مصطلحات التصوف الإسلامي» ص ٤٨١.

(٤) ابن ييدكين «اللمع في الحوادث» ص ٤ ، ٤٤ ، مجدى عبد الرشيد «القرية المصرية» ص ٢٨٠ ، طارق محمد المرسى «الزوايا في العصر المملوكي بالقاهرة : دراسة أثرية حضارية» ص ٢٦٠ ، ماجستير ، كلية الآثار ، القاهرة .

(٥) السحاوى «التبر المسبوك» ص ١٧٦ ، ٢٢٠ ، ابن ييدكين «اللمع في الحوادث» ص ٧٦ ، ابن الحاج «المدخل» ح ٣ ص ٩٩ ، ابن شاهين «نيل الأمل» ح ٧ ص ١٢١.

(٦) بدر الدين الزركشى «زهر العريش في تحريم الحشيش» ص ١ ، د. آدم صبرة «الفقر والإحسان» ص ٣٨ - ٤٠ ، د. علاء طه «عامة القاهرة في عصر سلاطين المماليك» ص ١٣٤ ، شلبى إبراهيم «طبقية العامة

وكان من أشهر طوائف الدراويش - بمصر والشام - التي عرف عنها تلك القبائح في العصر المملوكي طائفة القلندرية^(١) ، وطائفة الحيدرية^(٢) .

ولقد قام علماء مصر والشام بمحاربة بدع هؤلاء الدراويش ومفاسدهم ، ففي عام ٤٤٤هـ/١٤٤٨م قام السلطان جقمق^(٣) بحبس وتعزير^(٤) طائفة من مجاذيب الصوفية -

= في مصر في العصر الأيوبي » ص ١٥٠ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، « سلسلة تاريخ المصريين » ، (برقم ٢١٢) ، ٢٠٠٣ م.

(١) القلندرية : تتنسب تلك الطائفة إلى جمال الدين الساوجي - محمد بن يونس - ، كان من صوفية العراق ، قدم إلى دمشق في القرن السابع الهجري - في حدود العشرين وستمائة - ، ثم سافر إلى ديماط ، واعتقده الناس هناك ، وبها توفي في حدود سنة ٦٣٠هـ ، وانتشر أتباعه بعد وفاته بمصر والشام خلال العصر المملوكي ، ولقد أفتى ابن تيمية بأن هؤلاء القلندرية هم أهل ضلاله ، وأكثروهم كافرون بالله ورسوله ، وقد يكون فيهم من هو مسلم ، ولكنه متبدع ضال أو فاسق فاجر ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٣٥ ص ١٦٣ ، النعيمي « عبد القادر بن محمد ت ٩٢٧هـ » « الدارس في تاريخ المدارس » ح ٢ ص ٢١٠ تحقيق جعفر الحسني ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ١٩٨٨م ، د. محمد مؤنس « دراسات في تاريخ العلاقات بين الشرق والغرب » ص ٩٣ ، ٩٤ .

(٢) الحيدرية : مؤسس تلك الطائفة قطب الدين حيدر ، الذي لا يعرف عنه سوى القليل ، وترجع أصوله إلى خراسان ، ولقد ظهرت تلك الطائفة في بلاد الشام في منتصف القرن السابع الهجري ، وكان من شعراهم ليس الفراجي والطراطير ، ويحلقون لحاظهم ويتركون شواربهم ، وذلك متابعة لشيخهم قطب الدين حيدر ، وكانت سلوكيات تلك الطائفة تتتشابه بسلوكيات طائفة القلندرية ، ولقد كان لهؤلاء الحيدرية أتباع بمصر والشام في العصر المملوكي ، انظر : النعيمي « الدارس في تاريخ المدارس » ح ٢ ص ٢١٢ ، د. آدم صبرة « الفقرة والإحسان » ص ٥٢ ، ٥٣ ، د. ليلي الصباغ « الفتح العثماني لسوريا » ص ٢٤٧ .

(٣) جقمق : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١١ .

(٤) التعزير : لغة - بتشديد الزاي - يُطلق على التأديب والمنع ، وفي الاصطلاح العقوبة المشروعة على جنائية لا حدّ فيها كتطفييف المكيال ، وجرائم الرندقة التي لم يتمكن القاضي من إثباتها على المتهم ، ومن وسائل التعزير الجلد والسجن ، انظر : ابن تيمية « السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية » ص ١١١ ، دار الكتاب العربي بمصر ، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م ، د. عبد الله محمد « أكثر ما قيل في التعزير بالجلد والسجن وبديل السجن » ص ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٩٢ ، مقال بمجلة البحوث الإسلامية ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض ، السعودية ، العدد (٦٩) عام ١٤٢٤هـ .

عرفت باسم المطاوعة - ظهرت في مدينة الشرقية^(١) ، وذلك بعد أن خاطب علماء مصر - أمثال ابن حجر العسقلاني^(٢) ، وسعد الدين الديري^(٣) - السلطان جقمق في شأن هذه الطائفة ، وطالبوه برد عهم ، حيث ارتكبت مفاسد كثيرة ، كالرقص والتصفيق بالمساجد ، وارتكابهم الانحرافات الخلقية وغير ذلك من القبائح^(٤) .

كما حكم بدر الدين البغدادي^(٥) - قاضي الحنابة بمصر - عام ١٤٤٨هـ / ١٩٣٠م بمنع جماعة من هؤلاء الدراويس من الرقص والغناء في الزوايا والمساجد^(٦) .

كما تذكر المصادر التاريخية أن السلطان جقمق^(٧) عام ١٤٤٧هـ / ١٩٣١م قام بإبطال المولد الأحمدى^(٨) نظراً للمفاسد التي كانت تحدث فيه من تعاطي الخمور والانحرافات الخلقية ، وذلك بعد أن خاطب العلماء - أمثال ابن حجر العسقلاني ، وبرهان الدين البقاعى^(٩) - السلطان

(١) الشرقية : عمل من أعمال الوجه البحري ، وهو متصل البر ببر الشام والقُنْزُم ، والمحجاز ، وكذلك أشْمُوم ، انظر : العمرى « مسالك الأَبْصَار » ص ٩٩.

(٢) ابن حجر العسقلانى : انظر : ص ٢٦٠.

(٣) سعد الدين الديري : انظر : ص ٢٦٠.

(٤) السخاوى « التبر المسبوك » ص ١٠٤ ، ١٠٥.

(٥) بدر الدين البغدادي : محمد بن محمد بن عبد المنعم ، تفقه على شيخوخ عصره ، تولى قضاء الحنابة بمصر ، درس ، توفي عام ١٤٥٧هـ ، انظر : السخاوى « الذيل على رفع الأَصر » ص ٣٤٩ ، السخاوى « وجيز الكلام » ح ٢ ص ٦٨١.

(٦) السخاوى « وجيز الكلام » ص ٦٢١.

(٧) جقمق : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١١.

(٨) المولد الأحمدى : نسبة إلى السيد أحمد البدوى ، وهو أحمد بن على ، ولد بمدينة فاس ٥٩٦هـ ، ثم هاجر مع والده إلى مكة ، واستقر بها ٦٠٧هـ ، ثم رحل إلى العراق ٦٣٤هـ ، ثم إلى مصر عام ٦٣٥هـ - تكريياً - ، ولقب بألقاب عدة منها « السيد » ، و « الشريف » ، و « البدوى » ، توفي ٦٧٥هـ ، انظر : غادة سيد « وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوى » ص ٢٢ - ٣٠.

(٩) برهان الدين البقاعى : إبراهيم بن عمر ، تفقه على شيخوخ عصره ، من كبار علماء الحنابة بدمشق ، درس وأفتى ، توفي عام ١٤٨٥هـ ، انظر : ابن المبرد « متعة الأذهان » ح ٢ ص ٥١.

جقمق في ذلك الأمر^(١).

كما أفتى علماء مصر أمثال - جلال الدين السيوطي^(٢) «ت ٩١١هـ»، وزكريا الأنصارى^(٣) «ت ٩٢٦هـ»، وعلماء الشام أمثال - تقى الدين البلاطنسى^(٤) «ت ٩٣٦هـ»، وتقى الدين ابن قاضى عجلون^(٥) «ت ٩٢٨هـ»، بتحريم السماع^(٦) والرقص الذى كان يقوم به أولئك الدراويش بالزروايا والمساجد، وصرحوا بأن ذلك بدعة مذمومة لا يقرها الشرع^(٧).

وهكذا تصدى علماء مصر والشام بكل حزم لتصوف الدراويش والمجاذيب الذين أحدهمأثروا كثيراً من المنكرات ، التي كان منها ما يقومون به في المساجد والزروايا من السماع ، والرقص ، وضرب الدف ، فضلاً عما كانوا يقترفونه في موالد الأولياء من تهتك وفضائح خلقية ، حيث خاطب العلماء السلطة بردع تلك الطوائف كما حدث مع طائفة المطاوعة ، كما أصدر القضاة أوامرهم بمنع هؤلاء الدراويش من فعل المنكرات التي كانوا يحدثونها في المساجد من السماع والرقص ونحو ذلك ، كما خاطبوا السلطة بمنع هؤلاء الدراويش من إحياء موالد الأولياء لما كان يحدث بها من منكرات ، كما أصدروا الفتوى العديدة التي

(١) السخاوي «التبير المسبوك» ص ١٧٧، السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ١٠٨، ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٤ ص ١، البقاعى «إظهار العصر».

(٢) جلال الدين السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن ، تفقه على شيخ عصره ، درس وأفتى ، وصنف مصنفات عديدة ، توفي عام ٩١١هـ ، انظر : الغزى «الكتاب السائرة» ص ٣١٥.

(٣) زكريا الأنصارى : زكريا بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، درس ، وتولى قضاء الشافعية بمصر ، توفي ٩٢٦هـ ، انظر : الغزى «الكتاب السائرة» ص ١٩٦.

(٤) تقى الدين البلاطنسى : أبو بكر بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، حتى صار رئيس الشافعية بدمشق في عصره ، درس وأفتى ، توفي ٩٣٦هـ ، انظر ابن المبرد «متعة الأذهان» ص ٢٢٠.

(٥) تقى الدين ابن قاضى عجلون : انظر : ص ٢٦١.

(٦) السماع : انظر ص ٢٦٦.

(٧) زكريا الأنصارى «فتاوی زكريا الأنصارى» ص ٣٠٦، البلاطنسى «فتاوی البلاطنسى» ص ١٨٨ - ١٩٣، السيوطي «الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع» ص ١١١، دار الاستقامة ، القاهرة ، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

نحرم ببدعة السماع التي ابتدعها هؤلاء في المساجد ، وتبين أنها بدعة مذمومة لا يقرها الشرع . وبذلك طهروا المجتمع من الممارسات المنحرفة لهؤلاء الطوائف ، حيث أغلقوا منافذ الفساد أمام تلك الطوائف ، وحدوا من وجودها وانتشارها في المجتمع بكل حزم .

ب – العلماء والزنادقة^(١) :

اتخذت حركة الزندقة في العصر المملوكي أشكالاً عديدة ، بين الإلحاد في الله ، ومزج الإسلام بالعقائد الوثنية ، والتهكم بتعاليم الإسلام ، وإباحة المحرمات ، وقد تصدى العلماء لهؤلاء الزنادقة بقوة وحزم ، ومن ذلك ما ذكرته المصادر التاريخية عام ١٤٦٦هـ / ١٨٦١م ، أنه ورد الخبر من قرية ططية – بالوجه الغربي من أعمال القاهرة – أن بها جماعة من الزنادقة ، منهم من ادعى الألوهية ، ومنهم من ادعى النبوة ، وقد انضم إليهم جماعة من أبواباش الناس ، مالوا إلى معتقداتهم ، فأرسل لهم السلطان خشقدم^(٢) القاضي ابن عبد الوارث^(٣) ،

(١) الزندقة : قيل أنها تعريب لكلمة فارسية ، وإن اختلفوا في هذه الكلمة هل هي « زند » وهي اسم كتاب مزدك الذي جاء بتفسير جديد للأفستا ينحرف به عن ظاهر التنزيل ، أو هي « زندي » أي الذي يؤمن بالزند أو كتاب زرادشت ، أو هي « زند كرد » أي القائل ببقاء الدهر ، أو ، هي « زنده كرد » أي عمل الحياة وبقاء الدهر ، ومن المرجح أنها معربة عن كلمة « زندة » أو « زنديك » على أساس إبدال الهاء أو الكاف فاما كما هي العادة ، وقد أطلق العرب كلمة زنديق على من يؤول نصوص القرآن أو الحديث تأويلاً يخالف المعنى الطبيعي مخالفة غير معقولة أو تأويلاً منافيًّا للأصول الاعتقادية ، ويطلق الإمام الغزالى كلمة زنديق على من ينكر وجود الله أو على المشرك أو على من ينكر الحكمة الإلهية أو على من لا يتدبر بدين ، أو على من ينكر الحياة الآخرة وما فيها ، أو على من يقول بقدم العالم وأزليته ، ولعل أول جهاز حكومي يخصص لمقاومة الزندقة في تاريخ الدولة الإسلامية هو الديوان الذي أنشأه المهدى العباسى وأطلق على رئيس هذا الديوان اسم « صاحب الزندقة » ، وكان الهدف من هذا الديوان تتبع الزندقة وقتلهم ، انظر : إسماعيل صبرى « موسوعة العلوم السياسية » ص ١٤٦ ، د. جيرار جهامى « موسوعة مصطلحات الفلسفة عند العرب » ص ٣٣٤ ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ط ١ (١٩٩٨م) ، د. محفوظ عزام « الموسوعة الإسلامية العامة » ص ٧٣٤ .

(٢) خشقدم : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١٢

(٣) ابن عبد الوارث : عبد الرحمن بن عبد الوارث ، تفقه على شيخوخ عصره ، درس ، وتولى نيابة القضاء =

فقام بتعزيرهم^(١) ، ثم حبسوا ، وتم القضاء على حركتهم وأفكارهم^(٢) .

كما تذكر المصادر التاريخية^(٣) عام ١٤٢٣هـ / ١٨٢٣م أنه رُفع إلى قاضي الشافعية جلال الدين البلقيني^(٤) دعوى^(٥) أن شخصاً يقال له أبو بكر الغزواني قدح في الأنبياء -

= بمصر ، توفي عام ١٤٦٨هـ ، انظر : السخاوي « الضوء اللامع » ح ٤ ص ٩٠ .

(١) التعزير : لغة - بتشديد الزاي - يُطلق على التأديب والمنع ، وفي الاصطلاح العقوبة المشروعة على جنائية لا حدّ فيها ، كتطفييف المكيال ، وجرائم الزندقة التي لم يتمكن القاضي من إثباتها على المتهم ، ومن وسائل التعزير الجلد والسجن ، انظر : ابن تيمية « السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية » ص ١١ ، دار الكتاب العربي ، مصر ، ١٣٧٤هـ / ١٩٥٥م ، د. عبد الله محمد « أكثر ما قيل في التعزير بالجلد والسجن وبدائل السجن » ص ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٩٢ ، مقال بمجلة البحوث الإسلامية ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض ، السعودية ، العدد (٦٩) عام ١٤٢٤هـ .

(٢) ابن تغري « حوادث الدهور » ح ١ ص ٤٢١ ، البقاعي « إظهار الهصر » .

(*) لم توضح لنا المصادر التاريخية معلومات تفصيلية عن هؤلاء الزنادقة وأماكن تواجدهم بالتحديد ، وتأثير أفكارهم على العامة ، فقد جاءت المعلومات عنهم مقتضبة موجزة .

(٣) كانت دعاوى الزندقة في العصر المملوكي ترفع إلى قاضي المالكية بشكل عام ، وذلك ما يظهر في وصية شهاب الدين العمري إلى قاضي المالكية حيث خصّه بقوله - دون الشافعى والحنفى والحنفى - « مذهبه له السيف المصلت على من كفر والمذهب بدم من طل دمه ، وحصل به الظفر ، ومن غدا قدره الوضيع وتعرض إلى أنبياء الله بالقول الشنيع ، فإنه إنما يقتل بسيفه المجرد ، ويراق دمه تعزيزاً ، بقوله الذي له تفرد ، ولم يزل سيف مذهبه لهم باز الصفحة مسلماً لهم إلى مالك خازن النار من مذهب مالك الذي ما فيه فسحة ، وعليه بالثبوت والبينة التي لا يستدرك بها ما يفوت ، وإنما هو رجل يحيا أو يموت ، فليتمهل قبل بت القضا » ، انظر : العمري « التعريف بالمصطلح الشريف » ص ١٢٠ ، ١٢١ ، مطبعة العاصمة ، مصر ، ١٣١٢هـ .

(٤) جلال الدين البلقيني : عبد الرحمن بن عمر ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وأفتى ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، توفي ١٤٢٤هـ ، انظر : السخاوي « الضوء اللامع » ح ٤ ص ١٠٦ .

(٥) دعوى : لغة : التمني والطلب ، واصطلاحاً قول يطلب به الإنسان إثبات حق على الغير في مجلس القاضي أو المحكم ، وأركانها - عند الحنفية - هي نفس الإخبار عن ذلك الحق ، وعند غيرهم ثلاثة مدعى وهو من إذا ترك دعواه ترك ، ومدعى عليه ، وهو من إذا ترك الخصومة لم يترك ، ومدعى به ، وهو الشيء الذي ادعاه المدعى ، والأصل في الدعوى الإباحة ، وقد تحرم إذا كانت بباطل ، أو بغرض التشنيع ، والأصل في مشروعيتها ما رواه البخاري عن النبي ﷺ « لو يعطى الناس بدعواهم ، لذهب دماء قوم =

^(١) عليهم السلام - ، وقال إنهم عرايا من العلم ونحو ذلك من القبائح ، فقام القاضى
^(٢) بتعزيره .

وفي عام ١٤٤٤هـ / ١٤٤٠م نسب إلى شخص يُدعى على بن أخي قطلو خجا أنه سبّ
الله - عزّ وجلّ - والنبي ﷺ ، فقام قاضى الحنفية سعد الدين الديرى ^(٣) بضرب عنقه بعد
إقامة البينة عليه ^(٤) .

^(٥) أمّا بلاد الشام ^(*) ، ففى حلب عام ١٤٢٠هـ / ١٧٨٢م أرسل علماء حلب إلى السلطان شيخ
بأنه ظهر بحلب رجل يُدعى نسيم الدين التبريزى ينكر الألوهية ، ويطعن فى الأنبياء - عليهم
السلام - ، فأرسل السلطان مرسوماً إلى نائب حلب بقتل هذا الزنديق ، وتم قتله فى ذات العام ^(٦) .

وفي حلب عام ١٤٤٢هـ / ١٤٤٦م ظهر شخص يُدعى حيداد قاسم يدعو بدعة نسيم
الدين التبريزى - السابق ذكره - ، فأرسل السلطان جقمق ^(٧) مرسوماً بمعاملته بما يوجهه

= وأموالهم ، اليمين على المدعى عليه » ، انظر : طوغان شيخ « ت ٨٨١هـ » (المقدمة السلطانية في السياسة
الشرعية) ص ٤٣ ، مكتبة الزهراء ، القاهرة ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م ، د. أحمد يوسف سليمان « الموسوعة
الإسلامية العامة » ص ٦٤٤ ، عثمان على « مجالس الشورى وأثرها في سياسة الدولة والمجتمع المصرى
زمن سلاطين المماليك » ص ٢٠١ ، دكتوراه ، دار العلوم ، القاهرة ، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م .

(١) ما ذكرته المصادر التاريخية من تعزيره ، والذى يكون بالجلد أو السجن - كما سبق فى توضيح مفهوم
التعزير - ، يعني أن الدعوى بأنه سب الأنبياء - عليهم السلام - لم تشتبه عليه ، وإلا تم قتله ، حيث حكم
العلماء على من قام بسب النبي محمد ﷺ بالقتل ، انظر : ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ٢
ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

(٢) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٧ ص ٣٩٣ .

(٣) سعد الدين الديرى : انظر : ص ٢٦٠ .

(٤) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٩ ص ١٢٤ ، ١٢٥ .

(*) لم توضح لنا المصادر التاريخية معلومات تفصيلية عن هؤلاء الزنادقة ببلاد الشام ، كاماً كن تواجههم
بالتحديد ، وتأثير أفكارهم على العامة ، فقد جاءت المعلومات عنهم مقتضبة موجزة .

(٥) شيخ : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٣٧ .

(٦) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٧ ص ٢٦٩ .

(٧) جقمق : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١١ .

الشرع ، فحكم علماء حلب بإهدار دمه ، وتم قتله^(١) .

وفي دمشق ، تذكر المصادر التاريخية عام ٤٣٨هـ / ١٤٣٨م أن علماء دمشق أمثال - علاء الدين البخاري^(٢) « ت ٨٤١هـ » - تصدوا لعقائد وأفكار النسيمية^(٣) ، والتي منها إنكار الألوهية ، والطعن في الأنبياء ، وكشف العلماء فساد تلك العقائد والأفكار^(٤) .

كما جاهد علماء مصر أمثال سعد الدين الديري^(٥) « ت ٨٦٧هـ » ، وعلماء الشام أمثال علاء الدين البخاري^(٦) « ت ٨٤١هـ » ، بأقلامهم حركة الزندقة ، فصنف سعد الدين الديري كتابه « السهام المارقة في الرد على الزنادقة»^(٧) ، وصنف علاء الدين البخاري كتابه « الملجمة للمجسمة»^(٨) .

وهكذا تصدى علماء مصر والشام بكل حزم لحركة الزندقة التي كان يقوم بها بعض الجماعات والأشخاص ، فمن ثبت عليه الإلحاد في الله ، أو ادعائه للنبوة ، وقدحه في الأنبياء يقوم القضاة - بعد إقامة البينة عليه - بضرب عنقه حداً ، فيتردّع من تسول له نفسه فعل ذلك ، أمّا من لم يثبت عليه البينة بالإلحاد والقدح في الأنبياء ، ولكن عرف عنه التهكم على بعض الشعائر الإسلامية ، فيقوم القاضي بتعزيزه بالجلد أو السجن .

(١) ابن العجمي : « كنوز الذهب » ح ٢ ص ١٦٨ .

(٢) علاء الدين البخاري : علي بن محمد ، من كبار علماء الهند ، رحل إلى دمشق في العصر المملوكي ، ومحث بها حتى وفاته عام ٨٤١هـ ، وكان كثير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، انظر : ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٩ ص ٢٣ .

(٣) نسبة إلى نسيم الدين التبريري الذي قُتل بحلب عام ٨٢٠هـ - كما سبق القول - .

(٤) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٨ ص ٣٥٢ .

(٥) سعد الدين الديري : انظر : ص ٢٦٠ .

(٦) علاء الدين البخاري : انظر : ص ٢٦٢ .

(٧) ابن طولون « الغرف عليه في تراجم الحنفية » ص ٣٣١ .

(*) هذه الكتب التي صنفها العلماء في هذا المجال ذكرها المؤرخون في شنايا تراجمهم لهؤلاء العلماء ، ولم يتيسر للباحث الحصول على تلك المؤلفات سواء كانت مخطوطة أو مطبوعة .

(٨) ابن طولون « المعزة فيما قيل في المزة » ص ٤ .

وبذلك يصان المجتمع من تلك الأفكار الهدامة التي يدعوا إليها هؤلاء والتي لو تركت ، فقد تجد صدى لدى بعض ضعاف العقيدة والإيمان ، وحينئذ يفقد المجتمع المسلم تماسكه وقوته ويدب فيه معاول الهمد والانحلال .

كذلك قام العلماء بأقلامهم بمجاهدة حركة الزندقة وأفكارهم ، وبيان مدى فسادها وعواقبها الوخيمة لمن اعتقدا .

ج – العلماء وغلاة الشيعة^(*) :

إن المذهب الشيعي كان منتشرًا في صعيد مصر كمدينة قوص^(١) ، طوال العصر الأيوبي والمملوكي ، ويرجع ذلك إلى أن الصعيد كان منفي وملجأ للخارجين على سلطة الدولة من أنصار الفاطميين ، ومعتنقي المذهب الشيعي ، ولم يحدث صدام بين الشيعة وبين أهل السنة في القرن التاسع - فيما أطلعت عليه من مصادر - ، واقتصر التشيع لدى العامة في مصر على محبّ أهل البيت ، وإقامة الموالد لرموز الشيعة الفاطميين مثل سيدنا الحسين^(*) ، والستة زينب^(٢) .

(*) الشيعة قسمين ، غلاة كالسيئة والكبانية ، والكامالية ، ومنتذهلة وهم الإمامية الاثنا عشرية ، والزيدية ، انظر : د. فاطمة محجوب « الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية » مجل ٤٨ ص ٣٨ ، دار الغد العربي ، القاهرة ، ١٩٩٣ م .

(١) قوص : هي من أكبر ولايات الصعيد في عصر سلاطين المماليك ، إذ أنها تشمل من البلاد - حالياً - محافظتي قنا وأسوان ، وجزء من محافظة سوهاج ، انظر : عبد الفتاح « قوص في عصر سلاطين المماليك » ص ٢٢ ، ماجستير ، آداب سوهاج ، ١٩٩٠ م .

(*) جزم العالم ابن تيمية بكذب المشهد المضاف إلى سيدنا الحسين بن علي بن أبي طالب بمصر ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤٦ ، ٤٥١ .

(٢) د. محمد زغلول « الأدب في العصر المملوكي » ص ٣٢٨ ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٩٤ م ، شلبي إبراهيم « طبقة العامة في مصر في العصر الأيوبي » ص ١٦٧ ، ١٦٨ ، عبد الفتاح « قوص في عصر سلاطين المماليك » ص ٢٢٦ ، أحمد كامل « مصر بين المذهب السنوي والمذهب الإماماعيلي في العصر الفاطمي » ص ١٧٦ وما بعدها ، دكتوراة ، دار العلوم ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧ م ، محمد خليل أحمد « إقليم قوص من الفتح العربي حتى نهاية عصر المماليك » ص ٢٤٨ ، ماجستير ، معهد الدراسات الإسلامية ، وزارة التعليم العالي ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٢ م .

أمّا بالنسبة لبلاد الشام ، ففي دمشق توجد الفرق الشيعية المعتدلة كالإمامية^(١) ، والزيدية^(٢) ، والمتطرفة المتركرة خاصة في المناطق الجبلية ، كالنصيرية^(٣) ، والدروز^(٤) .

(١) الإمامية : الشيعة الإمامية ، فرقة من المسلمين الذين تمسكوا بحق سيدنا علي بن أبي طالب في وراثة الخلافة بعد النبي ﷺ ، ومن بعد علي بن أبي طالب في أولاده حتى الإمام الثاني عشر محمد بن الحسن العسكري ، وهم إن خالفوا جماعة المسلمين في عرض المسائل إلا أن مخالفتهم لا تخرجهم عن ملة الإسلام ، لأنهم يعترفون بالعقائد الإسلامية وقواعد الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة ، انظر : تقى الدين عبد الرحمن « ابن ناظر الجيش » « تثقيف التعريف بالمصطلح الشريف » ص ١٦٤ ، تحقيق رودلف فسلى ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٨٧ م ، د. فاطمة محجوب « الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية » ح ٦ ص ٥٢ ، د. موسى الموسوى « الشيعة والتصحيح » ص ٩ ، دار الزهراء ، القاهرة ، ١٩٨٩ م .

(٢) الزيدية : كان أصحاب هذه الفرقة يقيمون في دمشق غربى باب توما بين النصارى وأهل السنة ، بالإضافة إلى إقامتهم في قرى كثيرة كداريا وغيرها ، انظر : إبراهيم حامد « نيابة دمشق في عصر سلاطين المماليك » ص ٣١٤ ، ماجستير ، دار العلوم ، جامعة المنيا ، ٢٠٠٠ م .

(٣) النصيرية : فرقة متطرفة من الشيعة ، يذكر القلقشندي أنهم أتباع نصير غلام على بن أبي طالب ، بينما يذكر باحثون آخرون أنهم يرجعون بسميتهم إلى محمد بن نصير النصيري الذي ظهر أيام الحسن العسكري ، وهم يعتقدون بالأقانيم الثلاثة على بن أبي طالب وبيتل روح الله - في رأيهم الفاسد - ، وسيدنا محمد ﷺ هو الظاهر الخارجي لروح الله ، وسلمان الفارسي - رضي الله عنه - حامل كتابه ، وهم يألهون على ، ويعتقدون بتanax الأرواح ، وقد كان المماليك يعتبرونهم كفرا ، ويفرضون عليهم ما يسمى بـ « درهم الرجال » ، وهو يشبه إلى حد ما الجزية المأخوذة من أهل الذمة ، انظر : ابن ناظر الجيش « تثقيف التعريف » ص ١٦٢ ، د. ليلى الصباغ « الفتح العثماني لسوريا » ص ٢٣٨ ، العمري « التعريف بالمصطلح » ص ١٥٦ .

(٤) الدروز : هم أتباع أبي محمد إسماعيل الدرزي ، وهم يقولون برجعة الحكم بأمر الله الفاطمي ، وأن الألوهية انتهت إليه وتدبرت ناسوته ، وهو يغيب ويظهر بهيئته ويقتل أعداءه ، و شأنهم شأن النصيرية في استباحة فروج المحارم وغيرهم ، وهم أشد كفرا ونفاقاً منهم ، وينكرون الميعاد ، وقد أفتى ابن تيمية بقتالهم ، انظر : ابن ناظر الجيش « تثقيف التعريف » ص ١٦٥ ، د. ليلى الصباغ « الفتح العثماني لسوريا » ص ٢٣٩ .

(٥) ابن طوق « يوميات ابن طوق » ص ٧١٧ ، ابن طولون « مفاكهة الخلان » ص ٨٢ ، د. ليلى الصباغ « الفتح العثماني لسوريا » ص ٢٣٦ - ٢٣٩ ، إبراهيم حامد « نيابة دمشق في عصر سلاطين المماليك » ص ٣١٤ .

ولم توضح المصادر التاريخية خلال القرن التاسع^(*) - فيما اطلعت عليه من المصادر - طبيعة العلاقة بين أهل السنة بدمشق وتلك الفرق الشيعية المعتدلة منها أو المتطرفة ، باستثناء حادثتين ذكرتهما المصادر التاريخية يكشفا بعض ملامح تلك العلاقة بين أهل السنة والشيعة الإمامية .

أولهما عام ١٤٨٦هـ/١٨٩٢م ، عندما أمر السلطان قايتباى^(١) بهدم مسجد للشيعة الإمامية - الذي يقع عند باب جирон^(٢) ، وذلك بعد أن طالب علماء دمشق - أمثال تقى الدين ابن قاضى عجلون^(٣) - بإغلاق هذا المسجد ، حيث اتخذت الشيعة مركزاً لدعوتهم ، ونشر أفكارهم التى تعرضوا فيها للصحابة والخلفاء الراشدين ، وتم هدم ذلك المسجد الذى أثار ثائرة أهل السنة^(٤) .

وثانيهما عام ١٤٨٩هـ/١٨٩٥م زار بعض أعيان الشيعة الإمامية من العراق دمشق ، واجتمعوا بأعيان شيعة دمشق ، ودارة مناقشات بينهم تعرضوا فيها للصحابة ، فقام عليهم علماء دمشق ، وطالبو نائب دمشق قانصوه اليحياوي^(٥) بردعهم ، فاستجاب لهم

(*) حيث أشارت المصادر التاريخية في القرن الثامن إلى الصراع الفكري بين ابن تيمية وتلك الفرق الشيعية المتطرفة كالدروز .

(١) قايتباى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٢٢ .

(٢) باب جiron : هو الباب الشرقي للجامع الأموي ، وهو أعظم أبواب المسجد ، ويسمى - أيضاً - باب النورفة ، وباب الساعات ، انظر : ابن بطوطه « رحلة ابن بطوطة » ص ٩١ ، البوريني « الحسن بن محمد ت ١٠٢٤هـ » « تراجم الأعيان من أبناء الزمان » ص ٣٢٦ ، تحقيق د. صلاح الدين المنجد ، مطبوعات الجمع العلمي العربي بدمشق ، ١٩٥٩م ، د. صلاح الدين المنجد « باب جiron » ص ٤٣ ، مجلة المشرق ، السنة (٤٣) ، عام ١٩٤٩م .

(٣) تقى الدين ابن قاضى عجلون : انظر : ص ٢٦١ .

(٤) النعيمى « مذكريات يومية » ص ١٣٠ ، مخطوطه بدار الكتب الظاهرية بدمشق ، برقم (٤٥٣٣ عام) ، ابن طوق « يوميات ابن طوق » ص ٧١٧ ، ابن طولون « مفاكهنة الخلان » ص ٨٢ ، السخاوي « الذيل التام » ص ٣٨١ ، د. صلاح الدين المنجد « باب جiron » ص ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ .

(٥) قانصوه اليحياوي : ولى نياية دمشق عام ١٨٨٤هـ ، ثم عزل عام ١٨٨٦هـ ، ثم تولى عام ١٨٩٢هـ ، كانت سيرته سيئة ، توفي عام ١٩٠٢هـ ، انظر : ابن طولون « إعلام الورى » ص ٧٢ .

النائب^(١) ، وفي هاتين الحادتين السابقتين ذكرهما يظهر مدى السلطة والنفوذ لأهل السنة وعلماءها بدمشق ومحدودية القوة والفعالية للشيعة الإمامية بدمشق .

وفي حلب ، تذكر المصادر التاريخية أن شرف الدين أبي المكارم^(٢) - خطيب حلب - كان يتصدى^(٣) لأفكار ومعتقدات غلاة الشيعة .

وهكذا يظهر لنا من تلك الحوادث والإشارات التاريخية القليلة في هذا الشأن - خلال القرن التاسع - أن علماء السنة تصدوا لمحاولات الشيعة الإمامية لنشر أفكارها التي تختلف رأى أهل السنة والجماعة ، فقاموا بإغلاق أحد مراكزهم الدعوية عند باب جирون ، كما قاموا - من خلال السلطة المملوكية - بمنعهم من عقد المجالس الحوارية والنقاشية التي يعلنون فيها آرائهم وأفكارهم ، حتى لا يتاثر بهذه الآراء العامة ، وينخدعوا بها .



(١) سعود محمد «الحياة الثقافية بدمشق» ص ٣٣٢ .

(٢) شرف الدين أبي المكارم : محمد بن عمر بن الشيخ شرف الدين أبي المكارم ، كان يخطب ويعظ بحلب ، توفي عام ٩٣٩هـ ، انظر : ابن الحنبلي «در الحب» ح ٢ ص ٦٤ .

(٣) لم توضح المصادر التاريخية طبيعة هذا التصدي ، ونتائجـه ، حيث جاءت المعلومات في هذا الشأن موجزة مقتضبة في ثنايا ترجمة هذا العالم .

(٤) ابن الحنبلي «در الحب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٦٤ .

٢ – العلماء ومحاربة البدع

* الاعتقاد في التنجيم والسحر والجان :

من البدع^(١) التي عانى منها المجتمع المصرى والشامى الاعتقاد في التنجيم^(٢)، والسحر^(٣)، والجان ، حيث شاع بين المصريين والشاميين الاعتقاد في هذه الأمور ، وكثير ترددتهم على هؤلاء المنجمين والدجالين^(٤) .

(١) البدعة : هي فعل ما لم يعهد في عصر الرسول ﷺ ، وهي منقسمة إلى بدعة واجبة ، وبدعة محرمة ، وبدعة مندوبة ، وبدعة مكرورة ، وبدعة مباحة ، والطريق في معرفة ذلك أن تُعرض البدعة على قواعد الشريعة فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة ، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة ، وهكذا ، انظر : العز بن عبد السلام «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» ح ٢ ص ١٩٥ ، المكتبة الحسينية ، القاهرة ، ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م ، السيوطي «الأمر بالاتباع» ص ٢٦ - ٢٩ .

(٢) التنجيم : هو النظر في الكواكب والنجوم ، وحساب حركاتها ، واستخدام ذلك في ادعاء معرفة الغيب ، واستطلاع أقدار الناس وأجالهم وأرزاقهم ، ولقد نهى الإسلام عن التنجيم ، واعتبر الإيمان به كفراً ، وهؤلاء المنجمين الذين يفعلون هذه الأفعال هم أهل تلبيس وكذب وخداع ، انظر : ابن أبي العز الحنفي «علي بن محمد ت ٧٩٢هـ» «شرح العقيدة الطحاوية» ص ٤٣٤ ، ٤٣٦ ، تحقيق أمين محمد ، المكتبة التوفيقية ، القاهرة ، «د. ت» ، ابن تيمية «فتاوي ابن تيمية» ح ٣٥ ص ١٧٢ ، ١٩١ .

(٣) السحر : وجود السحر لا خلاف فيه بين العلماء ، فالقدي تحدث عنه القرآن الكريم والستة النبوية ، إلا أنه من الملاحظ أنه ليس هناك إجماع على ماهية السحر ، فالبعض يرى أنه مجرد خيال لا حقيقة له ، والبعض يرى أن له حقيقة وله تأثير على الناس ، ولكن ما مدى تأثيره ، هل يغير الواقع ، ويقلب الشيء عن حقائقه إلى حقيقة أخرى ، وينشئ شيئاً من العدم؟ ، أم هو مجرد تأثير في الحواس والقوى المتخيلة ، كما ترى العين ماء وهو ليس بماء؟ ، أم يجمع بينهما؟ ، ويتفق العلماء أن حد الساحر هو القتل ، ولمزيد من الإيضاح ، انظر : ابن أبي العز الحنفي «شرح العقيدة الطحاوية» ص ٤٣٦ ، محمد أبو عاقلة «السحر وموقف الإسلام منه» ص ١٥٢ ، ١٥٥ ، ٢٢٠ ، ماجستير ، كلية أصول الدين - قسم العقيدة والفلسفة ، جامعة الأزهر ، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

(٤) مجدى عبد الرشيد «القرية المصرية» ص ٢٤٧ ، د. عادل عبد الحافظ «نيابة حلب» ص ٢٣٦ ، إسماعيل عبد المنعم «الأمراض الاجتماعية بين الطبقة الارستقراطية المملوكية» ص ٢٩٤ - ٣٢٠ ، محاسن =

ولقد كافح علماء مصر والشام لإزالة تلك البدعة ، فلقد صنف العالم جلال الدين السيوطي^(١) كتابه « لقط المرجان في أحكام الجن » للرد على هؤلاء الدجالين الذين ادعوا قدرتهم على تسخير الجن ، واستخدامه في شتى الأغراض ، حيث بين حقيقة الجن في الإسلام ، وأنه كعالم الملائكة من المغيبات التي أمر الإيمان بها^(٢) ، ثم يكشف زيف من يدعون علمهم بالغيب من الكهان من خلال الجن ، حيث يوضح السيوطي بالأدلة الشرعية أنه بيعثة الرسول ﷺ انتهى ذلك الأمر^(٣) ، كما يوضح أن السبيل الوحيد للحماية من أذى الجن ووساوشه هو قراءة القرآن ، والصلوة ، والدعا ، وليس بما ي قوله الكهان ، وما يقدمونه من تمايز^(٤) .

وفي دمشق عام ١٤٨٨هـ/١٩٩٤م عندما ادعى أحد الدجالين أنه رأى في المنام أن كبير الجن قال لأمرأة أنه من لم يضع الحناء سيصاب بمرض ، فاشتهر ذلك بين الأهالي ، فأنكر علماء^(*) دمشق ذلك الأمر^(٥) .

كما قام كمال الدين الحموي^(٦) بالتصدي لأحد هؤلاء الدجالين الذي كان أهالي

= محمد « الطبقات الدنيا في القاهرة في عصر سلاطين المماليك » ص ٢١٥ - ٢١٨ ، ماجستير ، أداب عين شمس ، أحمد صبحي « أثر التصوف في مصر في العصر المملوكي » ص ٣١٦ ، ٣١٨ ، ٣٢٢ دكتوراه ، كلية اللغة العربية ، جامعة الأزهر ، ١٩٨٠ م.

(١) جلال الدين السيوطي : انظر : ص ١٦٤ .

(٢) السيوطي « لقط المرجان في أحكام الجن » ص ١٨ ، ١٦ ، تحقيق مصطفى عاشور ، مكتبة القرآن ، القاهرة ، ١٩٨٨ م.

(٣) السيوطي « لقط المرجان » ص ١٢٠ .

(٤) السيوطي « لقط المرجان » ص ٩١ ، ٩٨ - ١١٦ .

(*) لم تذكر المصادر التاريخية علماء بأعينهم .

(٥) ابن طولون « مفاكهة الخلان » ح ١ ص ١٠٥ ، د. سعود محمد « الحياة الثقافية بدمشق » ص ٧١ .

(٦) كمال الدين الحموي : محمد بن أحمد ، تفقه على شيخوخ عصره ، ولد قضاء المالكية بدمشق ، توفي عام ١٤٩٥هـ ، انظر : ابن طولون « قضاة دمشق » ص ٢٦٢ .

(٧) لم توضح المصادر التاريخية طبيعة هذا التصدى ، ولعله كان تصدى باللسان ، حيث يكشف زيف هذا الدجال ، ويبيّن بالأدلة الشرعية - كعالم - تحريم الإسلام للتنجيم والدجل ، والعاقبة السيئة لمن يعتقد ذلك .

دمشق يعتقدون صدقه ، وأنه يُشفى كل مرض بالتمائم^(١) .

كما كان العلماء يكافحون هؤلاء المنجمين من خلال ولائهم للحسبة ، حيث كان من مهام المحتسب تعزير^(٢) هؤلاء الدجالين وإغلاق الأماكن التي يمارسون فيها أعمالهم غير المشروعة^(٣) .

* العلماء وبدع القبور :

حرم الإسلام اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد ، ففي صحيح البخاري فيما رواه ابن عباس ، والستة عائشة - رضي الله عنها - ، قوله ﷺ : « لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدٍ »^(٤) ، وفي صحيح مسلم ، من حديث جندب بن عبد الله البجلي ، أنه سمع النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس « إِنَّمَا كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّكُمْ كَانُوكُمْ يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدًّا ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا قُبُورَ أَقْبَارِ أَهْلِكُمْ عَنْ ذَلِكَ »^(٥) .

كما حرم الإسلام البناء على القبور ، أو تجديد ما دثر أو ترميم ما واهي ، فالبناء على القبور حرام ، ففي صحيح مسلم ، من حديث علي بن أبي طالب ، قوله : « بَعْثَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَلَا أَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مَشْرَفًا إِلَّا سُوَيْتَهُ »^(٦) .

وفى هذه الأحاديث الصحيحة دلالة ظاهرة على التحذير من البناء على القبور واتخاذها

(١) سعود محمد « الحياة الثقافية بدمشق » ص ٧١.

(٢) التعزير : انظر : ص ٢٧١.

(٣) طوغان شيخ المحمدى « المقدمة السلطانية فى السياسة الشرعية » ص ١١٢ ، ابن الأخوة « معالم القرابة فى أحكام الحسبة » ص ١٨٢ ، العمرى « التعريف بالمصطلح الشريف » ص ١٢٥ ، مطبعة العاصمة ، مصر ، ١٣١٥هـ ، القلقشندي « صبح الأعشى » ح ١١ ص ٢١٥.

(٤) ابن حجر العسقلانى « فتح البارى بشرح صحيح البخارى » ح ٣ ، ص ٩٨ ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٢٠ ، مسلم « صحيح مسلم » ح ١ ص ٣٧٦ . القاضى عياض « شرح صحيح مسلم » ح ٢ ص ٤٥٣.

(٥) ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٢٧ ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢١٩.

(٦) البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢١٨.

مساجد^(٤) ، وأن ذلك حرام ، وبدعة ، وضلاله^(١) .

ولقد علل العلماء تحرير قبور الأنبياء والصالحين مساجد ، أو البناء على تلك القبور ، خوفاً من المبالغة في تعظيم صاحب القبر ، والافتتان به ، فربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى للكثير من الأمم الخالية^(٢) .

أما عن زيارة القبور ، سواء كان قبر نبى أو صالح أو أي مسلم فهو أمر مشروع ومستحب للرجال والنساء^(٣) ، ولكن بضوابط معينة ، حيث حرم الإسلام أن تشد الرجال لزيارة قبر

(*) يقول ابن تيمية بشأن قبر النبي ﷺ ، ولما مات النبي ﷺ دفن في حجرة السيدة عائشة - رضي الله عنها - ، وكانت هي وحجر نسائه في شرقى المسجد وقبيله ، ولم يكن شيء من ذلك داخلاً في المسجد ، واستمر الأمر على ذلك إلى أن انقرض عصر الصحابة بالمدينة ، ثم في حلافة الوليد بن عبد الملك الأموي بنحو سنة من بيعته وسع المسجد ، وادخلت فيه الحجرة للضرورة » ، ويقول البلاطنسي في ذلك « لما احتاج الصحابة والتابعون إلى توسيعة المسجد ، وأدخلوا مدفنه الشريف فيه ، بنوا على القبر حيطانا مرتفعة مستديرة حوله ، لئلا يظهر في المسجد ، فيصل إلى العوام ، وبؤدي إلى المخذور ، كما بنوا جدارين من ركنى القبر الشماليين حرفهما حتى التقى ، حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر ، وفي ذلك تقول السيدة عائشة « ولو لا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشى أن يت忤ذ قبره مسجداً » ، وذلك كما رواه - البخاري ومسلم - » ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٢٣ ، البلاطنسي « تحرير المقال » ص ٢٢٢ ، مسلم « صحيح مسلم » ح ١ ص ٣٧٦ .

(١) البلاطنسي « تحرير المقال » ص ٢٢٠ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٢ ، ٣٤٤ . ٣٨٠ .

(٢) ابن حجر « فتح الباري بشرح صحيح البخاري » ح ٣ ص ٨٦ .

(*) ورد بشأن الإذن للنساء في زيارة القبور ، ما رواه مسلم والترمذى وابن ماجة وغيرهم قول النبي ﷺ « كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فروروها ، فإنها تذكر الآخرة » ، وما رواه الشيخان عن أنس أن النبي ﷺ من بامرأة تبكي عند قبر فقال : « اتقى الله واصبرى » ، فأنكر عليها الجزع ولم ينكر عليها الزيارة ، كما روى مسلم عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - قالت : كيف أقول لهم يا رسول الله ؟ - تعنى إذا زرت القبور ، قال ﷺ : « قولى السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، ويرحم الله المستدقين منا والمستأذنين ، وإنما إن شاء الله بكم للاحقون » ، أما عن الحديث الذي رواه أبو هريرة أن الرسول ﷺ قال : « لعن زوارات القبور » ، فهذا الحديث هو للمكثرات من الزيارة لما تقتضيه الصيغة من المبالغة ، والذي قد يستتبعه تضييع حق الزوج والتبرج وما ينشأ من الصياح ونحو ذلك ، كذلك لقد جاءت أحاديث نبوية صحيحة تأذن بالزيارة ، وثبتت في بعضها أنها جاءت بعد النهي عن الزيارة كما جاء في صيغة =

نبي أو صالح - عدا قبر النبي ﷺ - فالسفر إلى قبور الأنبياء والصالحين لم يكن موجوداً زمن الصحابة والتابعين^(١) ، كذلك حرم الإسلام من زور قبر نبي أو صالح أن يتشفع به ، وأن يسأله حاجته ، أو أن يقوم بالنذر على قبر النبي أو الصالح^(٢) ، إنما المشروع والسنة لمن زار قبر مسلم أن يُسلم عليه ويدعوه له^(٣) .

ولقد شاع في مصر وبلاد الشام - في العصر المملوكي - بدعة شد الرحال لزيارة قبور الأنبياء والصالحين ، كقبر الخليل إبراهيم^(٤) - عليه الصلاة والسلام - بالقدس ، وقبر الست^(٥)

= الحديث « كنت نهيتكم عن زيارة القبور » ، فثبت أن الإباحة هي المتأخرة ، والنهي هو المتقدم ، فينسخ المتأخر المتقدم ، انظر : ابن قيم الجوزية « إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان » ص ١٦٥ ، السخاوي « أبو الحسن نور الدين على - عاش حتى عام ٩٨٩هـ - » « تحفة الأحباب وبغية الطلاب في الخطط والمزارات » ص ٥ ، معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية ، في إطار جامعة فرانكفورت ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م ، د. محمد قاسم المنسي « دراسات في السنة وعلم الحديث » ص ٨١ - ٨٣ ، دار النصر للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٩٨م .

(٣) ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٠ ، ٣٨١ ، السخاوي « تحفة الأحباب » ص ٤ ، ٥ ، ولی الدين العراقي « فتاوى ولی الدين العراقي » ص ٩ ، ١٠ .

(١) ابن تيمية « الفتاوى » ح ٢٧ ، ص ٣٣٢ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٨٤ ، ٣٨٥ .

(٢) ولی الدين العراقي « فتاوى ولی الدين العراقي » ص ٩ ، ١٠ ، السيوطي « الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع » ص ٣٧ - ٣٨ ، دار الاستقامة ، القاهرة ، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢١٤ - ٢١٦ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٨ ، ٤٤٨ ، ٤٩٠ .

(٣) السخاوي « تحفة الأحباب » ص ٤ ، ٥ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤٨ .

(٤) يرى غالب العلماء والجمهور أن قبر سيدنا إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - الذي يوجد بقرية جبرون - والتي تسمى مدينة الخليل - هو قبره ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤ ، الفزارى « باعث النقوش إلى زيارة القدس المحروس » ص ٧٧ ، مجیر الدين الجنبي « الأنس الجليل » ح ٢ ص ٧٦ .

(٥) يذكر العامة أن قبر « الست » بدمشق هو قبر به امرأة من أهل البيت ، قالوا إنها السيدة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - ، وهذا ليس بصحيح ، انظر : شمس الدين البلاطنسى « ت ٨٦٣هـ » « الباущ على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ٤٨ ، ٤٩ ، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٢١٩٧ تصوف) ، ومكتروفيلم (٣٤٩٣٢) ، ابن طولون « شمس الدين محمد ت ٩٥٣هـ » « ضرب الحوطة على جميع الغوطة » ص ٦ ، مخطوطة بدار الكتب برقم (٢٠٨١) تاريخ تيمور .

بدمشق ، ومشهد سيدنا الحسين^(١) بن على بن طالب بمصر وغيرها^(٢) ، كما شاع في ذلك العصر زيارة قبور الأنبياء والصالحين والتشفع بهم ، وطلب الحاجات منهم ، والنذر على قبورهم ، كنذر الشموع العظيمة على قبر الخليل - عليه الصلاة والسلام - ، ونذر الأموال وغيرها على قبور الأولياء والصالحين ، كمشهد السيدة نفيسة بمصر^(٣) ، كما كان يتولد من زيارة القبور اختلاط الرجال بالنساء ، كما كان يحدث عن قبر إبراهيم بن أدهم^(٤) - بدمشق ، وقبر الست بدمشق^(٥) .

ولقد حارب علماء مصر والشام تلك البدع المتعلقة بالقبور ، فأفتى العلامة المصريان ولـى الدين العراقي^(٦) « ت ٨٢٦ هـ » ، وجلال الدين السيوطي^(٧) « ت ٩١١ هـ » بتحريم التشفع

(١) جزم العالم ابن تيمية ، وتقي الدين البلاطنسى ، وغيرهم أن مشهد سيدنا الحسين بن على بن أبي طالب - رضى الله عنهما بمصر - كذب ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤٦ ، ٤٥١ ، تقي الدين البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٣٤ .

(٢) البلاطنسى « الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ٣ ، ٥ ، ٧ ، ١٧ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٣٨ ، ٣٨٠ ، ٣٨٤ .

(٣) ولـى الدين العراقي « فتاوى ولـى الدين العراقي » ص ٩ ، ١٠ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية ، برقم ٤٦٨ فقه تيمور ، ومكتوفيلم (١٢٤٧٥) ، السيوطي « الأمر بالاتّباع والنهي عن الابتداع » ص ٣٧ - ٣٨ ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٨ ، ٤٩٠ ، ابن إياس « بداع الزهور » ح ٥ ص ١٩٢ .

(٤) يذكر تقي الدين البلاطنسى أن ذلك القبر المنسوب إلى إبراهيم بن أدهم غير صحيح ، ويذكر ابن تيمية أن غالباً المشاهد المشهورة بمصر والشام غير صحيحه ، وأن الذى اتفق العلماء عليه قبر النبي ﷺ ، وقبر سيدنا الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام - ، يرى غالب العلماء والجمهور بصحته ، أما قبور الأنبياء مثل قبر سيدنا نوح ، ويوسف وإسحاق - عليهم السلام - ، وغيرها من قبور الصالحين كمشهد سيدنا الحسين بن على بمصر وغيره فهو كذب ، انظر : تقي الدين البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٣٣ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤٤ - ٤٤٦ .

(٥) شمس الدين البلاطنسى « الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ١٧ ، تقي الدين البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٣٣ .

(٦) ولـى الدين العراقي : أحمد بن عبد الرحيم ، تفقه على شيخوخ عصره ، درس وبرع في علم الحديث ، توفي ٨٢٦ هـ ، انظر : ابن فهد « لحظ الألحاظ » ص ١٦٤ .

(٧) جلال الدين السيوطي : انظر : ص ٢٤ .

بأصحاب القبور - سواء كانوا أئباء أو صالحين - ، وسؤالهم حوائجهم ، أو النذر على تلك القبور كما كان يحدث بقبر سيدنا الخليل - عليه الصلاة والسلام - بالقدس ، وقبر السيدة نفيسة بمصر ، وقال السيوطي : «أن ذلك بدعة وشرك صريح»^(١) .

كذلك حرم العالم الدمشقي تقى الدين البلاطنسى «ت ٩٣٦هـ» النذر أو الوقف على قبور الأنبياء أو الصالحين ، وقال : «إن ذلك النذر أو الوقف باطل ، لأن العامة عندما تفعل ذلك ، فإنها تعتقد أن هذه الأماكن لها خصوصيات لأنفسها ، ويرون أنها مما يدفع بها البلاء ويستجلب به النعماء ، ويستشفى بالنذر لها من الأدواء أو الأوزار»^(٢) .

كما حارب شمس الدين البلاطنسى^(٣) «ت ٨٦٣هـ» ، ما كان يقوم به أهل الشام من شد الرحال إلى قبر الست بدمشق ، الذى كان يزعم العامة أن به السيدة أم كلثوم بنت سيدنا عليّ بن أبي طالب - رضى الله عنهم - ، فيبين كذب هذا الرعم ، واستنكر تلك الزيارة التى كانت تتم فى موسم الحج - شهرى ذى القعدة وذى الحجة - ، حيث كان يتواجد أهل الشام إلى القبر متشبهين بالحجاج فى زيارتهم لقبر النبي ﷺ ، وكأن الفضل سواء ، فضلاً عن سفر النساء من أرجاء الشام إلى ذلك القبر دون محرم ، واحتلال النساء بالرجال^(٤) .

كذلك استنكر تقى الدين البلاطنسى^(٥) «ت ٩٣٦هـ» ، الاختلاط الحرم بين الرجال والنساء الذى كان يتم عند قبر إبراهيم بن أدهم - المزعوم - بدمشق فى منتصف شعبان^(٦) .

(١) ولى الدين العراقي «فتاوى ولى الدين العراقي» ص ٩ ، ١٠ ، السيوطي «الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع» ص ٣٧ - ٣٨.

(٢) تقى الدين البلاطنسى «تحرير المقال» ص ٢١٤ - ٢١٧ ، ٢٣٠ - ٢٣١.

(٣) شمس الدين البلاطنسى : انظر : ص ٢٦١.

(٤) شمس الدين البلاطنسى «الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث» ص ٣ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ١٧ ، ١٨ ، ٤٨ .

(٥) تقى الدين البلاطنسى : انظر : ص ٢٦٩.

(٦) تقى الدين البلاطنسى «تحرير المقال» ص ٢٣٣.

* بدعة خروج النساء إلى المساجد متبرجات :

إن خروج النساء إلى المساجد أمر أقره الإسلام ، فففي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - أن النبي ﷺ قال : « لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذننكم إليها »^(١) ، وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - أن النبي ﷺ قال : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله »^(٢) .

وفي ذلك الأمر ورد - أيضاً - قول السيدة عائشة ، الذي روتته عنها عَمْرَة بنت عبد الرحمن ، حيث قالت : سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول : « لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل »^(٣) .

وعلى أساس هذا القول الذي روّى عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - ، رأى علماء العصر المملوكي ، أنه إذا كان النبي ﷺ أذن للنساء إذنًا عاماً في الخروج إلى المساجد ، كما ورد في الأحاديث النبوية الصحيحة - سالفة الذكر - ، إلا أن هذا الاستحباب انقلب إلى التحريم في زماننا ، حيث أصبحن النساء - في الغالب - يخرجن إلى المساجد ، وهن متبرجات بالزينة ويضعن الطيب ، بل ويختلطن^(٤) بالرجال في المساجد أثناء « المواجهات » -

(*) جاء في صحيح مسلم ، أن بلال بن عبد الله بن عمر ، لما سمع حديث النبي ﷺ ، قال : والله لنمنعهن ، فأقبل عليه عبد الله بن عمر ، وسبّه سبًا شديداً ، وقال أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول : والله لنمنعهن ، انظر : النووي « يحيى بن شرف ت ٦٧٦هـ » « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٢ ، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، ط ٣ (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م) .

(١) النووي « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٢ .

(٢) النووي « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٣ .

(٣) النووي « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٦ .

(*) روى أبو داود ، من حديث أبي أسد الأنباري ، أنه سمع رسول الله ﷺ وهو خارج من المسجد ، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق ، فقال النبي ﷺ للنساء : « استأخرن ، فإنه ليس لكن أن تتحققن الطريق ، عليكن بحافات الطريق » ، قال فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى أن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوتها به ! ، انظر : شمس الدين البلاطنسى « الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ٢٤ ، أبو داود « سنن أبي داود » ح ٤ ص ٢٢٣٩ .

المجالس الدينية - التي كانت تعقد بتلك المساجد .

ومن أشهر علماء مصر والشام - في القرن التاسع - الذين أفتوا بتحريم خروج النساء إلى المساجد بسبب فساد الزمن والمخارم التي تحدث بسبب ذلك ، من مصر ، العالم علاء الدين البخاري ^(١) « ت ٨٤١ هـ » ، والعالم شهاب الدين الأفغهسي ^(٢) « ت ٨٤٧ هـ » ، ومن دمشق ، العالم تقى الدين الحصنى ^(٣) « ت ٨٢٩ هـ » ، والعالم ابن علوان ^(٤) « ت ٩١٧ هـ » ، والعالم شمس الدين البلاطنسى ^(٥) « ت ٨٦٣ هـ » ، والعالم تقى الدين البلاطنسى ^(٦) « ت ٩٣٦ هـ » ^(٧) .

ومن تلك البدع التي حاربها علماء العصر المملوكي صلاة الرغائب ^(٨) ، فقد أفتى العالم

(١) علاء الدين البخاري : على بن محمد ، من كبار علماء الهند ، رحل إلى مصر في العصر المملوكي ، توفي عام ٨٤١ هـ ، انظر : ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٩ ص ٢٣ .

(٢) شهاب الدين الأفغهسي : أحمد بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، توفي عام ٨٤٧ هـ ، انظر : السخاوي « الضوء اللامع » ح ٢ ص ١٨٠ .

(٣) تقى الدين الحصنى : أبو بكر بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، برع في علم الفقه ، توفي عام ٨٢٩ هـ ، انظر : ابن شهبة « طبقات الشافعية » ح ٢ ص ٣٠٨ .

(٤) ابن علوان : على بن عطية ، تفقه على شيوخ عصره ، من كبار علماء دمشق ، له مصنفات عده ، توفي ٩٣٦ هـ ، انظر : ابن الحنبلي « در الحب » ح ١ ص ٦٧٤ .

(٥) شمس الدين البلاطنسى : انظر : ص ٢٦١ .

(٦) تقى الدين البلاطنسى : انظر : ص ٢٦٩ .

(٧) شهاب الدين الأفغهسي « تسهيل المقاصد لزوار المساجد » ص ٢٤٢ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم ١٤٤٠ فقه شافعى ، شمس الدين البلاطنسى « البعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ١٩ ، ٢٠ ، ٢٤ ، ٣٢ ، ابن علوان « أنسى المقاصد في بدعة المساجد » ص ٣٢ ، ٣٣ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم ٩٠ مجاميع تيمور و McKروفيلم (١٧٨٢٨) ، تقى الدين البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ .

(٨) صلاة الرغائب : الأصل في تلك الصلاة حديث موضوع يقول : « لا تغفلوا من أول ليلة في رجب ، فإنها ليلة تسميتها الملائكة الرغائب » ، ثم قال : « وما من أحد يصوم يوم الخميس - أول الخميس من رجب ، ثم يصلى ما بين العشاء والعتمة - يعني ليلة الجمعة اثنى عشر ركعة » ، وهذا حديث موضوع ، ورجاله مجاهدون ، واشتهرت تلك الصلاة بين العامة في العصر المملوكي ، ولقد كان حدوث تلك الصلاة =

العز بن عبد السلام^(١) «ت ٦٦٠هـ»، وابن تيمية^(٢) «ت ٧٢٨هـ» بأنها بدعة^(٣).

أما علماء مصر والشام - في القرن التاسع - الذين أفتوا بأن تلك الصلاة بدعة ، العالم المصري زكريا الأنصارى^(٤) «ت ٩٢٦هـ»^(٥) ، ومن دمشق ، العالم تقى الدين البلاطنسى^(٦) «ت ٩٣٦هـ»^(٧) ، والعالم قطب الدين الخضرى^(٨) «ت ٨٩٤هـ»^(٩) ، والعالم محمد بن إبراهيم^(١٠) «ت ٨٩١هـ»^(١١) .

= بعد المائة الرابعة من الهجرة ، وكانت تصلى في أول جمعة من شهر رجب اثنتا عشرة ركعة ، وهناك من كان يصلحها ليلة النصف من شعبان ، انظر : محمد بن إبراهيم «النور المبين في الوعظ المتين» ص ٣٥٦ تقى الدين البلاطنسى «تحرير المقال» ص ٢٢٥ ، ابن الحاج «المدخل» ح ٤ ص ٢٤٨ ، ٢٥٤ .

(١) العز بن عبد السلام : عبد العزيز بن عبد السلام ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء مصر ، وخطابة الجامع بدمشق ، وكان سلطان العلماء في عصره ، توفي ٦٦٠هـ ، السبكي «طبقات الشافعية» ح ٨ ص ٢٠٩ .

(٢) ابن تيمية : أحمد بن عبد الحليم ، شيخ الإسلام بدمشق في عصره ، درس وأفتي ، اشتهر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، توفي ٧٢٨هـ ، انظر : ابن العماد «شدرات الذهب» ح ٦ ص ٨٠ .

(٣) تقى الدين البلاطنسى «تحرير المقال» ص ٢٢٥ ، السبكي «طبقات الشافعية» ح ٨ ص ٢٥٢ ، محمد الخضر حسين «السنة والبدعة» ص ٢٤ ، مقال بدورية دراسات عربية وإسلامية ، عدد (٢٠) ، عام ١٩٩٩ م .

(٤) زكريا الأنصارى : انظر : ص ٢٦٩ .

(٥) تقى الدين البلاطنسى «تحرير المقال» ص ٢٢٥ .

(٦) تقى الدين البلاطنسى : انظر ص ٢٦٩ .

(٧) تقى الدين البلاطنسى «تحرير المقال» ص ٢٢٥ .

(٨) قطب الدين الخضرى : محمد بن عبد الله ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الشافعية بدمشق ، توفي عام ٨٩٤هـ ، انظر : ابن طولون «قضاء دمشق» ص ١٧٨ .

(٩) ألف قطب الدين الخضرى في صلاة الرغائب رسالة من ورقين ، عام ٨٨٩هـ ، وسماها «تحفة الحبائب بالنهي عن صلاة الرغائب» ، انظر حاجى خليفة «كشف الظنون» ح ١ ص ٣٦٥ .

(١٠) محمد بن إبراهيم : هو محمد بن إبراهيم ، يعرف بابن قاضى عجلون ، تفقه على شيخ عصره ، درس ، وناب في خطابة الجامع الأموي بدمشق ، وناب في قضاء دمشق ، توفي عام ٨٩١هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ٢ ص ٢٥٤ .

(١١) محمد بن إبراهيم «النور المبين في الوعظ المتين» ص ٣٥٠ - ٣٦١ .

ومن البدع التي عانى منها المجتمع المصرى والشامى فى العصر المملوکى البدع المتعلقة بالنكاح ، كإسراف فى حفلات النكاح ، واحتلال النساء بالرجال فى تلك الحفلات ، وما يحدث من رقص وغناء فى تلك الحفلات ، وإقبال الشباب على المرأة ذات المال والزهد فى المرأة ذات الدين^(١) .

ولقد ندد العالم الدمشقى ابن علوان « ت ٩٣٦ هـ » بهذه الأمور المنكرة حيث يذكر فى كتابه « نسمات الأسحار في كرامات الأولياء الأخيار »^(٢) ، أن الرجال أصبحن يتهاقون على المرأة الحسنة ، ذات المال ، وزهden فيمن ذات دين مخالفين بذلك سنته الرسول ﷺ « اظفر بذات الدين تربت يداك » ، كما أسرفن في حفلات النكاح ، واحتلطن الرجال مع النساء ، وأحضرت في تلك الحفلات أرباب الغناء^(٣) .

ومن تلك البدع المنكرة التي ذكرها ابن علوان في كتابه « أنسى المقاصد في بدع المساجد » ، أن عقد النكاح كان يتم في المسجد ، وأنباء ذلك يختلطن النساء المتبرجات بالرجال ، وتقدم أطعمة العرس بالمسجد^(٤) .

ومن البدع التي كافحها علماء العصر المملوکي مشاركة المسلمين أهل الذمة في الاحتفال بأعيادهم ، كعيد النيروز^(٥) ،

(١) ابن ييدكين « إدريس بن ييدكين - عاش في القرن السابع الهجري وبداية القرن الثامن الهجري - » « اللمع في الحوادث والبدع » ص ٧٣ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية ، برقم (٤٨٧٣٠) ، د. ليلى الصباغ « الفتح العثماني لسوريا » ص ٣١٤ - ٣١٩ ، د. فايزه الوكيل « الشوار » « جهاز العروس » في مصر في عصر سلاطين المماليك » ص ٤٢٩ ، دار نهضة الشرق ، ٢٠٠١ م .

(٢) هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب الظاهرية بدمشق برقم (١٤١٥ عام) ، ولقد نشرت أجزاء منه الدكتورة ليلى الصباغ بلاحق رسالتها « الفتح العثماني لسوريا » .

(٣) ابن علوان « أنسى المقاصد في بدع المساجد » ص ٢ ، ٢٥ .

(٤) النيروز : هو من أعياد القبط النصارى بمصر ، وهو أول السنة القبطية بمصر ، وهو أول يوم من ثوت ، وكان من مواسم لهو المصريين قديماً وحديثاً - كما يذكر المقريزى - ، وهناك رأى بأن الفيروز ، لفظ فارسي =

وعيد النهر^(١) «مارجرجس»، فلقد نهى العلماء من خلال مجالسهم الدينية التي كانوا يعقدونها بالمساجد أمثال محمد بن إبراهيم الدمشقي^(٢)، الذي استنكر على المسلمين مشاركتهم لأهل الذمة في الاحتفال بأعيادهم، كعيد التирز، حيث كان المسلمون يشاركونهم في أكل أصناف معينة من الطعام كالهريسة، والبلح، والبطيخ، والخروج إلى المتنزهات، وبين لهم أن ذلك الأمر بدعة محرمة^(٣)، كما أفتى السيوطي^(٤) «ت ٩١١ هـ» بأن ذلك الأمر بدعة^(٥).

وهكذا حارب علماء مصر والشام البدع التي عانى منها المجتمع المصري والشامي،

= أصله بالفارسية نیغ روز، وتفسيره يوم جديـد ، وهو أحد أعياد الفرس القديمة ، اعتاد المحسوس على تقديم الهدايا والقربات لملوكـهم فيه ، وقد درج الـدهـاقـين على تقديم الـهدـايا فيه للـعـمال والـخـلـفـاء في العـصـرـالأـمـوـيـ والعـبـاسـيـ ، ولقد شـارـكـ المـسـلـمـيـنـ فيـ الـاحـتـفـالـ بهـ ، انـظـرـ: المـقـرـيـزـيـ «الـخـطـطـ» حـ ١ـ صـ ٧٢٤ـ ، دـ. عـبـدـ الحـكـيـمـ عـبـدـ الـحـقـ مـحـمـدـ «دـورـ الـعـلـمـاءـ فـيـ الـحـيـاةـ السـيـاسـيـةـ وـالـاـقـتـصـادـيـةـ فـيـ الـعـصـرـ الـعـبـاسـيـ الـأـوـلـ» صـ ٣٦٧ـ ، دـكـتـورـةـ ، آـدـابـ الـمـنـصـورـةـ ، ٢٠٠٤ـ مـ .

(١) عـيـدـ الـنـهـرـ «ماـرـجـرـجـسـ» : هو عـيـدـ يـحتـفلـ بـهـ نـصـارـىـ بـيـرـوـتـ فـيـ ثـالـثـ وـعـشـرـينـ نـيـسانـ «إـبـرـيلـ» منـ كـلـ عـامـ حـيـثـ يـخـرـجـونـ فـيـ ذـلـكـ الـيـوـمـ إـلـىـ نـهـرـ بـيـرـوـتـ ، ويـشارـكـهـمـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ هـذـاـ الـاحـتـفـالـ ، وـيرـتـبـهـ هـذـاـ الـعـيـدـ بـقـصـةـ روـاهـاـ صـالـحـ بـنـ يـحيـيـ - صـاحـبـ كـتـابـ «تـارـيـخـ بـيـرـوـتـ» - ، أـنـ النـصـارـىـ زـعمـواـ أـنـهـ فـيـ الـقـدـمـ خـرـجـ فـيـ بـيـرـوـتـ تـنـيـنـ عـظـيمـ ، فـقـرـأـهـ أـهـلـ بـيـرـوـتـ لـهـ فـيـ كـلـ عـامـ بـنـتـاـ يـخـرـجـونـهـ اـكـتـفـاءـ لـشـرـهـ ، فـوـقـعـتـ الـقـرـعـةـ فـيـ سـنـةـ مـنـ السـيـنـينـ عـلـىـ بـنـتـ صـاحـبـ بـيـرـوـتـ ، فـأـخـرـجـ بـنـتـهـ ، فـتـوـسـلـتـ بـالـدـعـاءـ ، فـتـصـورـ لـهـ مـارـجـرـجـسـ الـقـدـيسـ ، فـقـتـلـتـ التـنـيـنـ ، فـأـمـرـ صـاحـبـ بـيـرـوـتـ بـيـنـاءـ كـيـسـةـ بـالـقـرـبـ مـنـ الـنـهـرـ ، وـالـنـصـارـىـ تـصـورـ هـذـهـ الـكـائـنـةـ فـيـ سـائـرـ كـنـائـسـ بـلـادـهـمـ ، انـظـرـ: وـفـاءـ مـحـمـدـ «سـاحـلـ الشـامـ فـيـ الـعـصـرـ الـمـلـوـكـيـ» صـ ٢٦٩ـ .

(٢) مـحـمـدـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ : هو مـحـمـدـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ ، يـعـرـفـ بـاـبـنـ قـاضـيـ عـجـلـونـ ، تـفـقـهـ عـلـىـ شـيـوخـ عـصـرـهـ ، درـسـ ، وـنـابـ فـيـ خـطـابـةـ الـجـامـعـ الـأـمـوـيـ بـدـمـشـقـ ، وـنـابـ فـيـ قـضـاءـ دـمـشـقـ ، وـصـفـهـ السـخـاوـيـ بـالـعـلـامـةـ ، تـوفـىـ عـامـ ٩٨٦ـ هـ ، انـظـرـ السـخـاوـيـ «الـضـوءـ الـلـامـعـ» حـ ٢ـ صـ ٢٥٤ـ ، السـخـاوـيـ «وـجـيزـ الـكـلامـ» حـ ٣ـ صـ ٩٨٦ـ .

(٣) مـحـمـدـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ «الـنـورـ الـمـبـيـنـ فـيـ الـوـعـظـ الـمـتـيـنـ» صـ ٣٦٢ـ ، ٣٦٨ـ ، ٣٦٩ـ ، مـخـطـوـطـةـ بـدـارـ الـكـتـبـ الـمـصـرـيـةـ ، بـرـقـمـ (٥٦٨٠٥ـ) ، اـبـنـ بـيـدـكـيـنـ «الـلـمـعـ» صـ ٢٩٣ـ ، اـبـنـ الـحـاجـ «الـمـدـخـلـ» حـ ٢ـ صـ ٤٦ـ ، ٤٨ـ . ٤٩ـ

(٤) السـيـوطـيـ : انـظـرـ: صـ ١٦٤ـ .

(٥) السـيـوطـيـ «الـأـمـرـ بـالـاتـبـاعـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـابـتـادـعـ» صـ ٥٠ـ - ٥٦ـ .

فتصدوا للاعتقاد في التنجيم والسحر والجأن ، حيث جاهدوا ب Bansanهم وأقلامهم هؤلاء الدجالين الذين ادعوا قدرتهم على تسخير الجن ، واستخدامه في شتى الأغراض ، وبينوا أن الجن ليس له سلطان على المسلم ، وأن السبيل الوحيد للحماية من أذى الجن ووساوسه هو قراءة القرآن ، والصلوة والدعاة وليس بما يقوله الكهان ، وما يقدموه من تمائم .

كذلك قام العلماء من خالل ولا ينفعهم بتعزيز هؤلاء الدجالين وإغلاق الأماكن التي كانوا يمارسون فيها أعمالهم غير المشروعة .

كذلك تصدى العلماء للبدع المرتبطة بالقبور ، والتي كان منها شد الرجال لزيارة قبور الأنبياء والصالحين ، والتشفع بهم ، وطلب الحاجات منهم ، والنذر على قبورهم ، فأفتووا بتحريم تلك الأمور ، مظهرين رأى الشرع في تلك الأمور ، كما نهوا عن ذلك في مؤلفاتهم التي صنفوها وتحدثوا فيها عن البدع بشكل عام ، ومنها تلك البدعة المذمومة .

كما تصدى علماء مصر والشام لبدعة خروج النساء إلى المساجد متبرجات ، واحتلاطهن بالرجال في المساجد أثناء المواعيد « المجالس الدينية » ، التي كانت تعقد بتلك المساجد ، حيث أفتى العلماء بتحريم خروج النساء إلى المساجد ؛ بسبب تلك المفاسد سداً للذرائع .

كذلك تصدى العلماء لبدعة صلاة الرغائب التي كانت قائمة بمصر والشام في القرن التاسع ، وأفتووا بتحريها ، وبينوا رأى الشرع فيها في مصنفاتهم العلمية .

كما تصدى العلماء للبدع المتعلقة بالنكاح ، كالإسراف في حفلات النكاح ، واحتلاط النساء بالرجال في تلك الحفلات ، وما يحدث من رقص وغناء في تلك الحفلات وغير ذلك ، حيث جاهدوا بأقلامهم تلك الأمور المستقبحة وبينوا رأى الشرع الحنيف في ذلك الأمر .

كذلك تصدى العلماء لمشاركة المسلمين أهل الذمة في الاحتفال بأعيادهم كعيد النيروز وغيره ، فنهوا في مجالسهم الدينية عن ذلك الأمر ، كما أصدروا الفتوى التي تحرم ذلك الأمر وتوضح أنه بدعة مذمومة .

٣ - العلماء وال المجالس الدينية ووضع السلطة الملوكيّة

لقد كان الوعظ^(*) والنصح في القرآن مرتبطاً برسالات الأنبياء، ولأن العلماء هم ورثة الأنبياء، فإنه من الواجب عليهم إكمال مسيرة الأنبياء في هذا الشأن، ولقد أدى علماء مصر والشام - في القرن التاسع - هذا الواجب خيراً، حيث تذخر المصادر التاريخية وكتب التراجم والطبقات بهؤلاء العلماء الذين كانوا يعقدون المجالس الدينية - المعايد بمصطلح العصر المملوكي - في المساجد لنصح ووضع المصريين والشاميين وتعليمهم أمور دينهم، ولكن تلك المصادر التاريخية ضلت بذكر ماهية الموضوعات والقضايا التي كانوا يتناولها العلماء في تلك المجالس، غير أن لدينا بعض الإشارات التي يمكن أن نستنبط منها ما أغلقت المصادر التاريخية ذكره، فلقد جمع العالم محمد بن إبراهيم الدمشقي^(١) «ت ٨٩١هـ» دروسه الوعظية التي كان يلقاها بمساجد دمشق في كتاب سمّاه «النور المبين في الوعظ المتين»^(٢).

ويظهر من خلال ذلك الكتاب، ماهية الموضوعات والقضايا التي كانت تطرح في المجالس الدينية في ذلك العصر، والتي كان منها - على سبيل المثال - محاربة البدع التي كانت سائدة لدى العامة، والتي منها بدعة صلاة الرغائب^(٣)، وبدعة مشاركة المسلمين

(*) الوعظ : لغة : هو النصح والتذكير بالعواقب ، واصطلاحاً : هو تذكير الإنسان بما يلين قلبه من ثواب وعقاب ، انظر : د. عبد الله عفيفي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ص ٥٦ ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، ١٩٩٦ م.

(١) محمد بن إبراهيم : هو محمد بن إبراهيم ، يعرف بابن قاضي عجلون ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، وناب في خطابة الجامع الأموي بدمشق ، وناب في قضاء دمشق ، وصفه السخاوي بالعلامة ، توفي عام ٨٩١هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ٢ ص ٢٥٤ ، السخاوي «وجيز الكلام» ح ٣ ص ٩٨٦ .

(٢) هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٥٦٨٠٥) .

(٣) ذكر الباحث - في موضع سابق من الفصل - تصدى العالم محمد بن إبراهيم لتلك البدعة «صلاة الرغائب» ، انظر : ص ٢٨٧ .

للنصارى فى الاحتفال بأعيادهم كعيد النيروز ، وعيد النهر^(١) ، ومن تلك الموضوعات - أيضاً - محاربة طوائف الصوفية المبتدعة « الدراويش والمجاذيب » ، وانحرافاتهم والتى كان منها السماع والرقص وضرب الدف بالزوايا والمساجد^(٢) ، كذلك بعض الموضوعات المتعلقة بالأسرة المسلمة وتربية الأبناء على المنهج الإسلامى ، والذى منه الاهتمام بتربية الابنة وحسن رعايتها مثل الابن دون تمييز^(٣) ، فضلاً على بعض الموضوعات الوعظية كالتدكير بالموت^(٤) ، وحكايات بعض الصالحين وعبادتهم وزهدهم^(٥) .

ويمكن القول أن تلك الموضوعات والقضايا التى تناولها محمد بن إبراهيم الدمشقى فى مجالسه الدينية قريبة الشبه لحدٍ كبير بالمواضيع والقضايا التى تناولها أقرانه فى مجالسهم الدينية .

كذلك لدينا إشارات فى بعض كتب الترجم والطبقات ، أن تلك المجالس الدينية التى كان يعقدها العلماء بالمساجد كانت تتناول دروساً فى تفسير القرآن الكريم ، ومن هؤلاء العلماء الذين كانت مجالسهم الدينية دروساً فى تفسير القرآن الكريم ، - من مصر - ، العالم سراج الدين البليقى^(٦) « ت ٨٠٥ هـ »^(٧) ، والعالم سعد الدين الديرى^(٨) « ت ٨٦٧ هـ »^(٩) ،

(١) ذكر الباحث - فى موضع سابق من الفصل - تصدى العالم محمد بن إبراهيم لتلك البدعة « مشاركة المسلمين للنصارى فى احتفالاتهم - ، انظر : ص ٢٨٩ .

(٢) ذكر الباحث - فى موضع سابق من الفصل - تصدى العالم محمد بن إبراهيم لانحرافات الدراويش والمجاذيب .

(٣) محمد بن إبراهيم الدمشقى « النور المبين فى الوعظ المتين » ص ٣٧٩ .

(٤) محمد بن إبراهيم الدمشقى « النور المبين فى الوعظ المتين » ص ١٧ - ٢٤ .

(٥) محمد بن إبراهيم الدمشقى « النور المبين فى الوعظ المتين » ص ٢٥ - ٣٣ .

(٦) سراج الدين البليقى : عمر بن رسلان ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، وأفتى ، توفي ٨٠٥ هـ ، انظر : السخاوى « الضوء اللامع » ح ٦ ص ٨٥ .

(٧) جلال الدين البليقى « ترجمة سراج الدين البليقى » ص ٢٩ - ٢٠ ، ابن شهبة « الإعلام بتاريخ الإسلام » ص ٣٢٢ .

(٨) سعد الدين الديرى : انظر : ص ٢٦٠ .

(٩) ابن طولون « الغرف العلية فى تراجم الحنفية » ص ٣٣١ .

وجلال الدين البلقيني^(١) «ت ٨٢٤هـ»^(٢) ، وأبو النجا ابن خلف^(٣) «ولد ٨٤٩هـ»^(٤) .

- ومن دمشق ، العالم برهان الدين البقاعي^(٥) «ت ٨٨٥هـ»^(٦) .

- ومن القدس - العالم شهاب الدين^(٧) أبو العباس «ت ٨٧٠هـ»^(٨) .

والآن يعرض الباحث لهؤلاء العلماء الذين ذكرت المصادر التاريخية أنهم كانوا يعقدون المجالس الدينية - الموعيد بمصطلح العصر المملوكي - في المساجد لنصح ووعظ المصريين والشاميين وتعليمهم أمور دينهم .

فمن مصر - على سبيل المثال - جلال الدين البلقيني «ت ٨٢٤هـ»^(٩) ، وجمال الدين الأذرعى^(١٠) «ت ٨٤٦هـ»^(١١) ، وشمس الدين محمد^(١٢) «ت ٨٤٧هـ»^(١٣) ، وصالح

(١) جلال الدين البلقيني : عبد الرحمن بن عمر ، تفقه على شيخ عصره ، درس ، وأفتى ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، توفي ٨٢٤هـ ، السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ١٠٦ .

(٢) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٣ ص ٢٦٠ ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢ م .

(٣) أبو النجا ابن خلف : هو من فقهاء مدينة فوة - إحدى مدن مصر ، قضنها مدة طويلة ، ثم ذهب إلى القاهرة ، وعقد مجلساً للتفسير بجامع الأزهر ، واستحسن مجاليه ، وسمعها جمع من الأعيان ، ولد عام ٨٤٩هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ١١ ص ١٤٤ .

(٤) السخاوي «الضوء اللامع» ح ١١ ص ١٤٤ .

(٥) برهان الدين البقاعي : انظر : ص ٢٦٣ .

(٦) البقاعي «إظهار العصر» ص ٥٨ .

(٧) شهاب الدين أبو العباس : أحمد بن عبد الله ، تفقه على شيخ عصره ، اجتمع عليه أهالى القدس لسماع وعظه وتذكيره ، توفي ٨٧٠هـ ، انظر : ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١ .

(٨) ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١ .

(٩) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٤٤٠ .

(١٠) جمال الدين الأذرعى : عبد الله بن الحسن ، تفقه على شيخ عصره ، درس ، توفي عام ٨٤٦هـ ، انظر : ابن الصيرفى «نزهة النقوس» ح ٤ ص ٢٦١ .

(١١) ابن الصيرفى «نزهة النقوس» ح ٤ ص ٢٦١ .

(١٢) شمس الدين محمد : محمد بن حسن ، العالم الفقيه الربانى ، كان دينًا فقيهًا ، عالماً ، توفي ٨٤٧هـ ، انظر : ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٥ ص ٢٣٣ .

(١٣) ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٥ ص ٢٣٣ .

البلقيني^(١) «ت ٨٦٨هـ»^(٢) ، وسعد الدين الديري^(٣) «ت ٨٦٧هـ»^(٤) ، وشهاب الدين أبو العباس^(٥) «ت ٨٧٠هـ»^(٦) ، وبرهان الدين الديري^(٧) «ت ٨٧٦هـ»^(٨) ، وزكرياء الأنصاري^(٩) «ت ٩٢٦هـ»^(١٠) .

ومن علماء دمشق الذين تزاحم الدمشقيون على مجالسهم الدينية إبراهيم بن مفلح^(١١) «ت ٨٠٣هـ»^(١٢) ، وابن الجزرى^(١٣) «ت ٨١٣هـ»^(١٤) ، وأبو بكر بن مفلح^(١٥)

(١) صالح البلقيني: صالح بن عمر ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، درس ، توفي ٨٦٨هـ ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٣١٢.

(٢) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٣١٢ ، السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ١٦١.

(٣) سعد الدين الديري ، انظر: ص ٢٦٠.

(٤) ابن طولون «الغرف العلية في تراجم الحنفية» ص ٣٣١ ، الغزى «الطبقات السننية في تراجم الحنفية» ص ٢٢ ، السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٢٥٠.

(٥) شهاب الدين أبو العباس: أحمد بن عبد الله ، تفقه على شيخ عصره بالقدس ، قدم إلى القاهرة ، وعقد المجالس الدينية بها ، توفي ٨٧٠هـ ، انظر: ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١.

(٦) ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١ ، ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٢ ص ٤٣٧.

(٧) برهان الدين الديري: إبراهيم بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، درس ، وتولى قضاء الحنفية بمصر ، توفي عام ٨٧٦هـ ، انظر: السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ٤.

(٨) السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ٥.

(٩) زكريا بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، درس ، وتولى قضاء الشافعية بمصر ، توفي عام ٩٢٦هـ ، انظر: الغزى «الكتاب السائرة» ص ١٩٦.

(١٠) السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ١٤٦.

(١١) إبراهيم بن مفلح: إبراهيم بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، ولد قضاة الحنابلة بدمشق عام ٨٠١هـ ، توفي عام ٨٠٣هـ ، انظر: ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٨٨.

(١٢) ابن مفلح «المقصد الأرشد» ح ١ ص ٢٣٧ ، ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٨٨.

(١٣) ابن الجزرى: علي بن إبراهيم ، تفقه على شيخ عصره ، برع في الفقه ، ودرس ، توفي عام ٨١٣هـ ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٥ ص ١٥٧.

(١٤) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٥ ص ١٥٧ ، المقرizi «درر العقود» ح ٢ ص ٥٣٩.

(١٥) أبو بكر بن مفلح: هو أبو بكر بن إبراهيم ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاة الحنابلة بدمشق ، توفي عام ٨٢٠هـ ، انظر: ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٩٠.

«ت ٨٢٠ هـ»^(١) ، وتقى الدين الحصني^(٢) «ت ٨٢٩ هـ»^(٣) ، وتابع الدين أبو حامد «ت ٨٣١ هـ»^(٤) ، وابن زكnoon^(٥) «ت ٨٣٧ هـ»^(٦) ، ومحبي الدين أبو زكرياء^(٧) «ت ٨٤٠ هـ»^(٨) ، وأبي شعر^(٩) «ت ٨٤٤ هـ»^(١٠) ، وعلاء الدين الدمشقي^(١١) «ت ٨٤٤ هـ»^(١٢) ، وعمر بن مفلح^(١٣) «ت ٨٧٠ هـ»^(١٤) .

ومن علماء حلب الذين تزاحم الخليون على مجالسهم الدينية شهاب الدين

(١) السخاوي «الضوء اللامع» ح ١١ ص ١٣ ، ابن طولون «قضاء دمشق» ص ٢٩١.

(٢) تقى الدين الحصنى : أبو بكر بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، برع في علم الفقه ، توفي ٨٢٩ هـ ، انظر : ابن قاضى شهبة «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٠٨.

(٣) البقاعى «عنوان الزمان» ح ١ ص ١٧٦.

(٤) البقاعى «عنوان الزمان» ح ٢ ص ٤٦٧.

(٥) ابن زكnoon : على بن حسين ، تفقه على شيخ عصره ، برع في علم الحديث ، توفي ٨٣٧ هـ ، انظر : المقرىزى «درر العقود» ح ٢ ص ٤٨٢.

(٦) ابن المبرد «الجوهر المنضد» ص ٩٥ ، ابن مفلح «المقصد الأرشد» ح ٢ ص ٢٣٧ ، ابن عبد الهادى «ذيل ابن عبد الهادى» ص ٦٢.

(٧) محبي الدين أبو زكرياء : يحيى بن يحيى ، تفقه على شيخ عصره ، ناب في قضاء الشافعية بدمشق ، درس وأفدى ، توفي ٨٤٠ هـ ، انظر : ابن شهبة «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٣٦.

(٨) ابن شهبة «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٣٦.

(٩) أبي شعر : عبد الرحمن بن سليمان ، تفقه على شيخ عصره ، كان بارعاً في الفقه والتفسير ، توفي عام ٨٤٤ هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢.

(١٠) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢.

(١١) علاء الدين الدمشقى : على بن عثمان ، تفقه على شيخ عصره ، درس بدمشق ، وأفدى ، ناب في القضاء ، توفي ٨٤٤ هـ ، انظر : المقرىزى «درر العقود» ح ٢ ص ٥٤١.

(١٢) المقرىزى «درر العقود» ح ٢ ص ٥٤٢.

(١٣) عمر بن مفلح : عمر بن مفلح ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الحنابلة بدمشق ، توفي ٨٧٠ هـ ، انظر : ابن طولون «قضاء دمشق» ص ٢٩٦.

(١٤) ابن المبرد «الجوهر المنضد» ص ١٠٦ ، ابن طولون «قضاء دمشق» ص ٢٩٦ ، ابن عبد الهادى «ذيل ابن عبد الهادى» ص ٦٧.

الحاضرى^(١) «ت ٩١٣ هـ»^(٢) ، وابن الشماع^(٣) «ت ٨٦٣ هـ»^(٤) ، وقovan الدين الخلبي^(٥) «ت ٩٢٤ هـ»^(٦) ، وابن الرسام «ت ٨٤ هـ»^(٧) ، وعبد المنعم بن عبد الله «ت ٨٠٢ هـ»^(٨) . وهكذا قام - علماء مصر والشام خلال القرن التاسع - كما أظهرت كتب التراجم - بعقد المجالس الدينية التى كانت تقام بالمساجد والزوايا ، والتى قاموا فيها بتعليم المصريين والشاميين أمور دينهم «عبادات - معاملات» ، كما تصدوا خلالها لتلك البدع التى انتشرت فى المجتمع آنذاك ، كما تصدوا لتلك الطوائف المنحرفة من الصوفية المبتدعة وهاجموا أفكارهم المنحرفة ، فضلاً على قيام بعض العلماء بتخصيص مجالسهم لتفسير القرآن الكريم .

* العلماء ووعظ السلطة المملوكية :

تذكر لنا المصادر التاريخية أن بعض علماء مصر والشام تصدوا لوعظ^(٩) السلطة المملوكية ، ومن أشهر علماء مصر في هذا الميدان العالم بدر الدين العينى^(٩) «ت ٨٥٥ هـ» ،

(١) شهاب الدين الحاضري : هو أحمد بن أحمد ، تفقه على شيخ عصره ، أفتى ، وعقد المجالس الدينية بحلب ، توفي ٩١٣ هـ ، انظر : ابن الحنبلي «در الحلب في أعيان حلب» ح ١ ص ٨٩ ، ٩٠ .

(٢) ابن الحنبلي «در الحلب في أعيان حلب» ح ١ ص ٨٩ ، ٩٠ .

(٣) ابن الشماع : محمد بن محمد ، تفقه على شيخ عصره ، وكان يعقد المجالس الدينية بحلب ، توفي ٨٦٣ هـ ، انظر : ابن الحنبلي «در الحلب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٣٢ .

(٤) ابن الحنبلي «در الحلب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٢٢ .

(٥) قوان الدين الخلبي : محمد بن أبي بكر ، كان عالماً فقيهاً ، درس بجامع حلب ، وعقد المجالس الدينية بحلب ، توفي ٩٤٢ هـ ، انظر : ابن الحنبلي «در الحلب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٤٣ .

(٦) ابن الحنبلي «در الحلب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٤٣ .

(٧) البقاعي «عنوان الزمان» ح ١ ص ٧ ، ابن مفلح «المقصد الأرشد» ح ١ ص ٨٠ .

(٨) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٥ ص ٨٩ .

(*) الوعظ : انظر : ص ٢٩١ .

(٩) بدر الدين العينى : محمود بن أحمد ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الحنفية بمصر ، توفي ٨٥٥ هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ١٠ ص ١٣١ .

الذى كان له مواعظ حسنة للسلطان المؤيد شيخ^(١) «ت ٨٢٤هـ»، والتي منها حثّه على معرفة أمور الرعية قليلاً وكتيرها^(٢)، وإنصاف المظلومين، والجلوس مع العلماء وأرباب الرأى وتجنب مجلس اللهو والمنكرات^(٣)، وعدم احتقار أرباب الحاج^(٤)، وتتبع أحوال نوابه وأخبارهم^(٥)، والإكثار من قراءة سير الخلفاء الراشدين^(٦)، وحسن اختيار نوابه وعماله^(٧).

كذلك كان أمر بدر الدين العينى مع السلطان برسبائى^(٨) «ت ١٤٤١هـ»، حيث كان العينى مستشاره الخاص - بمفهومنا المعاصر -، فكان يقرأ له التاريخ باللغة العربية، ثم يفسر له باللغة التركية لتمكنه منها، وكان يوضح له أمور الدين فى كل وقت وحين، ويعلمه مباشرة النظر فى مصالح المسلمين، يبعده عن المظالم، ولذلك قال السلطان برسبائى مراراً «لولا العينى ما حسن إسلامنا»^(٩).

ومن هؤلاء العلماء - أيضاً - بدر الدين البغدادي^(١٠) «ت ٨٥٧هـ»، الذي ذكرت المصادر التاريخية أنه كان له «رياسة ضخمة وافرة وحرمة مقبولة، وأوامر مطاعة»،

(١) المؤيد شيخ: سبق تعريفه بالفصا الأول، انظر: ص ٣٧.

(٢) العيني «السيف المهندي في سيرة الملك المؤيد شيخ الحموي» ص ٢٨٨، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، الهيئة العامة لقصور الثقافة ، «سلسلة النحائز» (٩٢) ، ٢٠٠٣ م.

^(٣) العيني «السيف المهندي» ص ٢٩٢

(٤) العيني، «السيف المهد»، ص ٢٨٧.

(٥) العنوان «السف المهدى» ص ٢٩٠

٦) العنـه «السـفـ المـصـنـدـ» صـ ٢٩١

(٧) العدد «السبعين» المعنون «٢٩٧»

(٨) بـسـاـيـ: سـقـةـ التـعـبـفـ، بـهـ بـالـفـصـاـ الأـمـاءـ، انـظـرـ: صـ ١٠

(٩) السخاوي «الضوء اللامع» ح ١٠ ص ١٣٢، ١٣٣، العيني «عقد الجمان» ٨٢٤ - ٨٥٠ هـ، ص ١٨ - ٤٧، ٢٢.

(١٠) بدر الدين البغدادي : محمد بن محمد بن عبد النعم ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الحنابلة بمصر ، درس ، توفي عام ٨٥٧هـ ، انظر: السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ٣٤٩ ، السخاوي «وجيز الكلام» ح ٢ ص ٦٨١.

وأنه كان كثيراً ما يتوجه بالنصح والوعظ والتوجيه للسلطان جقمق^(١) «ت ٨٥٧هـ» ، وكان السلطان جقمق «منقاد معه إلى الغاية» - كما تذكر المصادر التاريخية - ^(٢).

ومن هؤلاء العلماء - أيضاً - العالم زكريا الأنصارى^(٣) «ت ٩٢٦هـ» الذى كان كثير النصح والوعظ للسلطان قايتباى^(٤) «ت ٩٠١هـ» ، وتذكر المصادر التاريخية أنه عندما أوعز حاشية السلطان قايتباى للسلطان بأن يكف زكريا الأنصارى عن نصحه ووعظه ، زجرهم ، وقال لهم من يُصرنِّي بعيوبِي إذن^(٥) !

ومن عظيمات زكريا الأنصارى للسلطان قايتباى - التى حفظتها لنا المصادر التاريخية - قوله للسلطان «قد كنت عدماً ، فصرت وجوداً ، وكنت كافراً فصرت مسلماً ، وكنت رقيقاً فصرت حرراً ، وكنت مأموراً فصرت أمراً ، وكنت أميراً فصرت سلطاناً ، فلا تقابل هذه النعمة بالتجبر والتكبر ، وتنسى مبتداك ومنتهاك ، ووضع أنفك فى التراب حين تموت ، ثم يأكلك الدود ، وتصير تراباً» ، فبكى السلطان ، وقال لمن حوله من الأمراء ، إذا أبعدت هذا فمن يقول لي هذا الوعظ^(٦) !

ومن هؤلاء العلماء - أيضاً - الكافياجى^(٧) «ت ٨٧٩هـ» ، الذى صنف كتاباً بعنوان «سيف الملوك والحكام»^(٨) ، ليكون مرشدًا للسلطة المملوكية إلى سبيل الحق ، ومرشدًا لهم في كيفية تدبير أمور الرعية - كما ذكر في مقدمة كتابه - ^(٩) .

(١) جقمق: سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر: ص ١١ .

(٢) السخاوى «الضوء اللامع» ح ٩ ص ١٣١ .

(٣) زكريا الأنصارى: انظر: ص ٢٦٩ .

(٤) السلطان قايتباى: سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر: ص ٢٢ .

(٥) الشعراوى «ذيل الطبقات» ص ٤٠ - ٤١ .

(٦) الشعراوى «ذيل الطبقات» ص ٤٠ - ٤١ .

(٧) الكافياجى: محمد بن سليمان ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، وأفتى ، وله مصنفات عديدة ، توفي ٨٧٩هـ ، انظر: السخاوى «الضوء اللامع» ح ٧ ص ٢٦٠ .

(٨) هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٢٤٢٦٣ ب) ومكتوب فيلم (٤٩٣١٣) .

(٩) الكافياجى «سيف الملوك والحكام» ص ١ .

ولقد بَيِّنَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ لِلسلطةِ الْمُمْلُوكَيَّةِ - مِنْ خَلَالِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبُوَيَّةِ ، وَسِيرِ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ - ، عَدَةُ أَمْوَارٍ أَهْمَمُهَا أَنَّ الْمَهْمَةَ الرَّئِيسِيَّةَ لَهُمْ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ^(١) ، كَمَا يَأْمُرُهُمْ بِالْعَدْلِ مَعَ الرُّعْيَةِ^(٢) ، وَحَفْظُ أَمْوَالِ بَيْتِ الْمَالِ ، فَلَا يَأْخُذُ مَالًا إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَلَا يَنْفَقُ مَالًا إِلَّا لِمَسْتَحْقَقٍ^(٣) ، وَيُبَشِّرُهُ بِأَنَّ الْجَنَّةَ هِيَ عَاقِبَةُ الْحَاكِمِ الْعَادِلِ ، كَمَا ذَكَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مَقْسُطٍ ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ لِقَلْبِهِ بِكُلِّ ذِي قُرْبَةٍ ، وَفَقِيرٌ عَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ»^(٤) ، ثُمَّ يَذَكُّرُ لَهُ سِيرِ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَمْثَالُ الْخَلِيفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَالْخَلِيفَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِلاعتِبَارِ بِهِمْ^(٥) .

وَمِنْ عُلَمَاءِ الشَّامِ الَّذِينَ تَصَدَّوْا لِوَعْظِ السُّلْطَانِ الْمُمْلُوكَيَّةِ ، الْعَالَمِ بِرْهَانِ الدِّينِ الْبَقَاعِيِّ^(٦) «ت١٤٦٥هـ» ، الَّذِي دَخَلَ عَلَى السُّلْطَانِ الْمُؤَيَّدِ^(٧) أَحْمَدَ بْنَ إِيَّالَ عِنْدَمَا تَوَلَّ السُّلْطَانَةَ عَامَ ١٤٦٥هـ / ١٨٨٥م ، وَأَخْذَ يَعْظِهِ وَيَحْثُهُ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَيَحْذِرُهُ مِنْ دُعْوَةِ الْمُظْلُومِ وَعَاقِبَةِ الظَّالِمِينَ ، وَيَذَكُّرُهُ بِسِيرَةِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَائِلًا لَهُ : «إِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَتْ مَدَةُ وَلَايَتِهِ سُتُّينَ وَخَمْسَةَ عَوْنَانٍ ، وَكَانَ الْمَفَاسِدُ قَبْلَهُ كَثُرَتْ ، حَتَّى مَلَأَتِ الْأَرْضَ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَمِّتْ وَمَنْهَا شَيْءٌ ، بَلْ زَالَتْ كُلُّهَا فِي هَذِهِ الْمَدَةِ الْيَسِيرَةِ ، وَمَنْ قَالَ إِنَّ الزَّرْمَانَ غَيْرَ قَابِلٍ لِذَلِكَ ، فَهُوَ غَيْرُ مَصِيبٍ ، فَلَمْ يَزِلِ اللَّهُ يَبْعَثُ لِلنَّاسِ مِنْ يَرْحَمُهُمْ بِهِ»^(٨) .

(*) وَهُوَ جَزءٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ رَوَاهُ عَيَاضُ الْمَجَاشِعِيُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَاءَ فِيهِ «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مَقْسُطٍ مُتَصَدِّقٍ مُؤْفَقٍ» ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَةٍ وَمُسْلِمٌ ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ» ، اَنْظُرْ : القاضِي عَيَاضُ «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» ح٨ ص٣٩٦ .

(١) الْكَافِيَاجِيُّ «سِيفُ الْمُلُوكِ وَالْحَكَامِ» ص٢، ٢٨ .

(٢) الْكَافِيَاجِيُّ «سِيفُ الْمُلُوكِ وَالْحَكَامِ» ص٣ - ٨ .

(٣) الْكَافِيَاجِيُّ «سِيفُ الْمُلُوكِ وَالْحَكَامِ» ص٣، ٣٨، ٣٩ .

(٤) الْكَافِيَاجِيُّ «سِيفُ الْمُلُوكِ وَالْحَكَامِ» ص٧ .

(٥) الْكَافِيَاجِيُّ «سِيفُ الْمُلُوكِ وَالْحَكَامِ» ص٧٠ - ٧٥ .

(٦) بِرْهَانُ الدِّينِ الْبَقَاعِيُّ : اَنْظُرْ : ص٢٦٣ .

(٧) السُّلْطَانُ الْمُؤَيَّدُ أَحْمَدُ : سَبَقَ التَّعْرِيفَ بِهِ بِالْفَصْلِ الْأَوَّلِ ، اَنْظُرْ : ص١٢ .

(٨) الْبَقَاعِيُّ «إِظْهَارُ الْعَصْرِ» .

ومن هؤلاء العلماء - أيضاً - العالم علاء الدين البخاري^(١) «ت ٨٤١هـ» ، الذى قال للسلطان برسبائى^(٢) «ت ٨٤١هـ» عند زيارته لدمشق عام ١٤٣٢هـ / ١٨٣٦ م «إنه كان قبلك من الملوك من هو أعظم منك دولة ، فمنهم من سلك طريق العدل كالخلفاء الراشدين ، ومنهم من سلك طريق الظلم كفرعون ونمرود ، والجميع تركوا الدنيا ، وإنك تموت مثلهم وتتمضى ، فاختر لنفسك أى الطريقين»^(٣) .

وهكذا قام العلماء بمهمة الوعظ والنصائح للسلطة المملوکية ، فيبيّنوا لهم الواجبات التي كلف الله بها الحاكم تجاه الرعية ، وصنعوا لهم في ذلك الأمر المؤلفات ، كما كثر ترددتهم على مجالسهم لوعاظهم وحثّهم على الرفق بالرعاية ، وإقامة العدل فيهم ، وذكرهم بأنهم سيموتون ثم بعد ذلك يبعثون ويُسألون أمام الله عن أمانة الحكم التي حملوها في دنياهم . ولقد كان ذلك الوعظ والنصائح له تأثيره في نفوس السلاطين المماليك ، كما حدث مع السلطان برسبائى ، وجقمق ، وقايتباى - كما سبق القول - .



(١) علاء الدين البخاري : على بن محمد ، من كبار علماء الهند ، رحل إلى دمشق في العصر المملوكي ، ومكث بها حتى وفاته ٨٤١هـ ، ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ٢٣ .

(٢) برسبائى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، ص ١٠ .

(٣) ابن عربشاة : «سيرة جقمق» ص ١٥ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٩٢ تاريخ) ، ومكتوف فيلم . (٣٦٣٤٤)

٤ – العلماء والخن والابتلاء

إن ابتلاء الله - عز وجل - للمجتمع المسلم للتمحیص والتّميیز ، قال تعالیٰ : ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِيَّةً لَهَا لِنَبْلُوُهُمْ أَيُّهُمْ أَحَسَنُ عَمَلاً﴾ [الکھف : ٧] ، والابتلاء لا يكون وضعًا سیناً دائمًا إنما ينصرف إلى الخیر كما ينصرف إلى الشر ، قال تعالیٰ : ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبیاء : ٣٥] .

ولقد جعل الله الابتلاء - بالشر - ضابطاً ومقوماً للمجتمع المسلم عندما ينحرف ذلك المجتمع عن منهج الله وصراطه المستقيم ، فيكون الابتلاء عندئذٍ ضابطاً ومقوماً لذلك المجتمع وراجع به إلى منهج الله الذي انحرف عنه ، حيث ينبع المجتمع إلى الله ويتصدر إليه بالدّعاء ، قال تعالیٰ : ﴿وَإِذَا مَسَ الْإِنْسَنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ﴾ [الزمّر : ٨] ، وقال تعالیٰ : ﴿فَإِذَا مَسَ الْإِنْسَنَ ضُرٌّ دَعَانَا﴾ [الزمّر : ٤٩] ، وقال تعالیٰ : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِكَ فَآخَذَنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَنْتَرَجُونَ﴾ [الأنعام : ٤٢] ^(١) .

ولقد ذكرت المصادر التاريخية أن المجتمع المصرى والشامى تعرض للوينين رئيسين من الخن والابتلاء - طيلة القرن التاسع - ، وهما الجفاف والطاعون .

فلقد أصاب مصر موجات من الجفاف - بسبب عدم وفاء النيل ^(٢) - ، كما حدث على سبيل المثال - عام ١٤٠٤ هـ / ١٨٠٤ م ^(٣) ، و ١٤٠٣ هـ / ١٨٠٦ م ^(٤) ، و ١٤٢٣ هـ / ١٤٢٠ م ^(٥) ،

(١) العز بن عبد السلام «ت ٦٦٠ هـ» «الفتن والبلايا والخن والرزايا» ص ٩، ١٠ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م ، د. نصر محمد «نظريات التنمية السياسية المعاصرة ، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي» ص ١٥٨ ، ١٩١ ، ماجستير ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٨ م .

(٢) تبدأ زيادة النيل في شهر حزيران «يونيو» ، فإذا بلغت زيادته ستة عشر ذراعاً حدث وفاء النيل ، وإن نقص إلى أربعة عشر ذراعاً حدث الجفاف ، انظر : ابن بطوطه «رحلة ابن بطوطه» ص ٤٠ ، ٤١ .

(٣) ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٥ ص ١٧٠ .

(٤) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٥ ص ١٣٤ .

(٥) ابن تغري بردي «النجوم الزاهرة» ح ١٣ ص ٢٤٥ ، ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٣٨٣ .

١٤٥٠ هـ / م ٤٥٠^(١).

أما بلاد الشام ، فلقد أصابها موجات من الجفاف شملت كافة نواحيها ، بسبب قلة سقوط المطر^(٢) ، كما حدث على سبيل المثال بدمشق^(٣) عام ١٤٣٨ هـ / ١٩٣٨ م^(٤) ، والقدس عام ١٤٩٥ هـ / ١٩٩٥ م^(٥) .

أما الطاعون^(٦) ، فقد تعرضت مصر لحوالي عشرة جوائح طاعونية ، منها ما حدث عام ١٤١٣ هـ / ١٧٩١ م^(٧) ، و ١٤١٩ م / ١٨١٩ هـ^(٨) ، و ١٤٢٢ م / ١٨٢٢ هـ^(٩) ، و ١٤٣٣ م / ١٨٣٣ هـ^(١٠) ، و ١٤٣٧ م / ١٨٤١ هـ^(١١) .

(١) ابن تغري «حوادث الدهور» ص ٢٣٤ .

(٢) عن تلك الموجات التي تعرضت لها بلاد الشام ، انظر : فادي إلياس «المناخ والأسعار» ص ٧٦ ، وفاء محمد «ساحل الشام في العصر المملوكي» ص ٢٣١ .

(٣) هناك ثلاثة مصادر للمياه بدمشق ، هي الأمطار الشتوية ، ومياه الأنهر ، ومياه العيون والينابيع ، ومياه الأمطار محدودة ، ولا تفي بحاجة السكان ، وتعد مياه نهر بردى أهم مورد للمياه في مدينة دمشق ، انظر : د. محمد حسين محاسنة «تاريخ مدينة دمشق خلال الحكم الفاطمي» ص ٣٨ ، دار الأوائل للنشر ، دمشق ، ط ١ (٢٠٠١) م .

(٤) مجھول «حوليات دمشقية» ص ١٢٩ .

(٥) مجیر الخبلي «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٤٨ .

(٦) **الطاعون** : في مفهوم أطباء العصر المملوكي ورم قاتل ، يصيب عادة الأعضاء الغددية خلف الأذنين ، والإبطين ، والفحذين ، وتظهر الأعراض المصاحبة له على هيئة ارتفاع في درجة الحرارة مع ألم في الصدر ، واضطراب في النبض ، والطاعون - كما تذكره الموسوعة البريطانية - كان يطلق قدماً على أي مرض واسع الانتشار ، مسبباً للموت الجماعي ، ولكنـه الآن محصور في حتى معدية من نوع خاص تسببه البكتيريا العصوية ، انظر : ابن حجر «بذل الماعون في فضل الطاعون» ص ٢٥ ، تحقيق أحمد عصام ، دار العاصمة ، السعودية ، ١٤١١ هـ ، سعاد حسن «الطب والرعاية الصحية في مصر المملوكية» ص ٢٦ ، ماجستير ، آداب عين شمس ، ١٩٩٩ م ، د. جيرار جهامي «موسوعة مصطلحات العلوم عند العرب» ح ١ ص ٩٠٧ .

(٧) ابن حجر «بذل الماعون» ص ٣٦٩ .

(٨) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٣٥٦ .

(٩) ابن إيسا «بدائع الزهور» ح ٢ ص ١٣١ ، ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٨ ص ٢٠١ .

(١٠) ابن الصيرفي «نزهة النفوس» ح ٣ ص ٤٠٥ .

أماماً بلاد الشام ، فلقد تعرضت بلاد الشام لعدة جوائح طاعونية^(١) ، منها - على سبيل المثال - طاعون دمشق عام ١٤٩٧هـ/١٤٩١م^(٢) ، وطاعون حلب عام ١٤٤٨هـ/١٤٥٢م^(٣) . ولقد رصدت لنا المصادر التاريخية دوراً بارزاً لعلماء مصر والشام إزاء تلك المحن وذلك الابتلاء الذي أصاب المجتمع المصري والشامي ، حيث كان العلماء يدعون المجتمع « حكام - ومحكمين » بالكف عن المعاصي والذنوب ، ثم يتضرع الجميع بعد ذلك إلى الله بالدعاء لرفع الابتلاء .

ومن ذلك ما ذكرته المصادر التاريخية عام ١٤٢٩هـ/١٤٣٣م ، عندما تعرضت مصر لجائحة طاعونية شديدة ، فاستفتي السلطان بربى^(٤) العلماء عن كيفية كشف هذا البلاء ، فأفتاه العلماء بكاف السلطة عن المظالم ، والتي منها المكوس ونحو ذلك ، وأن يقلع المصريون عن المعاصي ، ويكتروا من الطاعات ، ثم خرج بعد ذلك العلماء بقيادة علم الدين الباقيني^(٥) يقود حشد كبير من المصريين إلى الصحراء ، وأكثروا من الدعاء والتضرع إلى الله ، فارتفع الطاعون^(٦) .

وكذلك تكرر المشهد السابق - مع شيء من الاختلاف - عام ١٤٣٧هـ/١٤٤١م عندما أصاب الطاعون مصر ، عندما سئل السلطان بربى العلماء عن الذنب الذي إذا فشا في المجتمع المسلم عاقبهم الله بالطاعون ، فأجابه بعض العلماء أن الزنا إذا فشا في الناس سلط

(١) عن تلك الجوائح الطاعونية التي تعرضت لها بلاد الشام ، انظر : زكريا الأنصارى « تحفة الراغبين في بيان أمر الطواعين » ص ٣٣ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم ١٤١ حديث تيمور ، مكتوفيلم ٢٢٢٧٣ ، فادى إلياس « المناخ والأسعار » ص ٣٨٥ ، وفاء محمد « ساحل الشام » ص ٢٣٤ .

(٢) ابن الحمى « حوادث الزمان » ح ١ ص ٣٣٥ .

(٣) ابن العجمى « كنوز الذهب » ح ٢ ص ٢١١ ، ٢١٢ .

(٤) بربى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١٠ .

(٥) علم الدين الباقيني : صالح بن عمر ، تفقه على شيوخ عصره ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، درس ، توفي عام ١٤٦٨هـ ، انظر : السخاوي « الضوء اللامع » ح ٣ ص ٣١٢ .

(٦) ابن تغري « النجوم الزاهرة » ح ١٣ ص ١٧٢ ، السخاوي « وجيز الكلام » ح ٢ ص ٥٠٧ ، ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٨ ص ٢٠٠ ، المقرizi « السلوك » ح ٤ ص ٨٢٩ ، ابن إلیاس « بدائع الزهور » ح ٢ ص ١٣١ .

الله عليهم الطاعون^(*) ، ثم يبيّن له العلماء أن النساء يخرجن من بيوتهن متبرجات ويمشين في الطرقات ليلاً ونهاراً ، ورأى بعض العلماء أن المصلحة تقتضي منع النساء من المشي في الأسواق^(١) أو الخروج من بيوتهن ، ولكن هذا الرأى خالفه فريق آخر من العلماء ، حيث رأى أن المنع يقتصر على النساء المتبرجات ، ولكن السلطان اختار المنع المطلق ، ثم حرق ذلك المنع بعد ذلك ، حيث صرخ للإماء بقضاء حوائج مواليهن من الأسواق ، وأن تخرج العجائز لقضاء حوائج اللاتى لابد لهن منها^(٢) .

أما بلاد الشام ، فعندما حدث الطاعون بدمشق عام ١٤٩٧هـ/١٩٩٧ م قام العلماء على رأسهم - شهاب الدين بن الفرفور^(٣) - بالتضرع إلى الله ، والابتهاج إليه ، ليرفع عنهم ذلك البلاء^(٤) ، كما قاموا بقراءة « صحيح البخارى »^(٥) من أوله إلى آخره مرتين^(٦) .

(*) لعل العلماء قدروا بذلك ما رواه ابن ماجه في « سننه » وصححه الألبانى عن الرسول « يا معشر المهاجرين : خمس إذا ابتليتم بهن ، وأعوذ بالله أن تدركوهن ، لم تظهر الفاحشة في قومٍ حتى يعلنوا بها إلا فشنا فيهم الطاعون ، والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا ، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة ، وجور السلطان عليهم ، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ، ولو لا البهائم لم يُمطروا ، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم ، فأخذوا بعض ما في أيديهم ، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا بما أنزل الله إلا جعل الله بأسمهم بينهم » ، انظر : ابن ماجه « سنن ابن ماجه » ص ١٣٣٣ ، الألبانى « الجامع الصغير » ح ٢ ص ١٣٢١ .

(١) لعل هذا الرأى الخاص بمنع خروج النساء إلى الأسواق أو فترات الابتلاء ، يرجع إلى ما كان يصدر من بعض النساء من الممازحة مع الباعة ، وهذا ما أثار استياء ابن الحاج - أحد فقهاء العصر المملوكي - ، وأشار إليه في كتابه « المدخل » ، انظر : ابن الحاج « المدخل » ح ٤ ص ٣٢ ، خالد عزب « دور الفقه الإسلامي في العمارة المدنية في مدineti القاهرة ورشيد في العصر المملوكي والعثماني » ص ٦٣ ، ماجستير ، آثار القاهرة ، ١٩٩٥ م .

(٢) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٩ ص ٧ ، ابن الصيرفى « نزهة النقوس » ح ٣ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ ، ابن تغري « التحوم الزاهرة » ح ١٤ ص ٢٧٣ .

(٣) شهاب الدين بن الفرفور : أحمد بن محمود ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الشافعية بدمشق مدة طويلة ، توفي ٩١١هـ ، انظر : ابن الحمى « حوادث الزمان » ح ٣ ص ٩٧ .

(٤) لم تذكر المصادر التاريخية هل رفع الطاعون أم لا؟!

(٥) كانت قراءة صحيح البخارى بالمساجد من الأمور الشائعة في العصر المملوكي ، بل كانت قراءة صحيح البخارى من أهم المظاهر الرسمية لإحياء شهر رمضان في ذلك العصر ، انظر : د. سعيد عاشور « المجتمع المصرى » ص ١٨٦ .

(٦) ابن الحمى « حوادث الزمان » ح ١ ص ٣٣٥ .

وكذا كان الأمر بحلب عندما حدث بها الطاعون عام ١٤٤٨هـ / ١٨٥٢م ، حيث قام العلماء والأهالى بالتصرع إلى الله والابتهاج إليه ليرفع عنهم ذلك الابتلاء^(١) .

ولم يختلف الأمر بالنسبة لموجات الجفاف التى كانت تتعرض لها مصر بسبب عدم وفاء النيل ، حيث كان يخرج العلماء ومعهم المصريون للاستسقاء^(٢) ، ويظلون يدعون الله ويتضرعون له حتى يحدث وفاء النيل .

ومن ذلك ما ذكرته المصادر التاريخية عام ١٤٢٣هـ / ١٨٢٠م ، أنه عندما توقف النيل عن الزيادة ، خرج العلماء وعلى رأسهم العالم جلال الدين البليقيني^(٣) إلى الصحراء ، وأقبل المصريون أزواجاً من كل جهة ، ثم أقبل السلطان شيخ^(٤) ، ثم صلى بهم العالم جلال الدين ركعتين ك الهيئة صلاة العيد ، ثم خطب في الناس خطبتين حث فيهما على التوبة والاستغفار وأعمال البر ، وحثّرهم ونهاهم ، ثم استقبل القبلة ودعا وأطال الدعاء والسلطان يبكي وينتحب ، فجاءت زيادة النيل عقب ذلك مباشرة^(٥) .

ولقد تكرر المشهد السابق عام ١٤٥٠هـ / ١٨٥٤م عندما تعرضت مصر للجفاف بسبب

(١) ابن العجمى «كتنز الذهب» ح ٢ ص ٢١١، ٢١٢.

(٢) الاستسقاء: لغة: طلب السقى ، وإعطاء ما يشربه ، والاسم السقى ، وشرقاً طلب إنزال المطر من الله على وجه مخصوص عند شدة الحاجة بأن يحبس المطر عن المسلمين ، ولم يكن لهم أودية وأنهار وآبار يشربون منها ، ويسقون مواشיהם وزروعهم ، وطريقة صلاة الاستسقاء تتحقق بواحدة من ثلاث طرق ، الأولى الدعاء المجرد من الارتباط بصلة أو خطبة الجمعة في أي مكان صالح للدعاء في مسجد أو خارج مسجد ، والثانية ، أن يضمن الإمام خطبة الجمعة دعاء الاستسقاء مكتفياً به بلا صلاة ، والثالثة ، وهي المشهور والأفضل ، وهي أن يصلى الإمام بال المسلمين ركعتين كرعتي العيدين تماماً ، ويخطب خطبتيين مرتکزتين على الدعاء ، والإلحاح في طلب الماء مستهلاً خطبته الأولى بالاستغفار سعماً ، وخطبته الثانية بالاستغفار سعماً ، انظر: د. فاطمة محجوب «الموسوعة الذهبية» ح ٤ ص ٢٤٦.

(٣) جلال الدين البليقيني : عبد الرحمن بن عمر ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وأفتى ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، توفي ١٤٢٤هـ ، السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ١٠٦.

(٤) السلطان شيخ: سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر: ص ٣٧.

(٥) ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٣ ص ٢٤٥ ، ابن حجر «إحياء الغمر» ح ٧ ص ٣٨٣ ، ٣٨٤.

عدم وفاة النيل^(١).

وكذلك كان الأمر في بلاد الشام ، فعندما حدث الجفاف بدمشق عام ١٤٣٤هـ / ١٨٣٨ م ، بسبب عدم سقوط المطر ، قام العلماء والأهالي بصلة الاستسقاء ، والتضرع إلى الله ، والابتهاج^(*) إليه ، فنزل المطر عقب ذلك^(٢).

وكذلك عندما حدث الجفاف بالقدس عام ١٤٩٥هـ / ١٨٧٥ م ، بسبب عدم سقوط المطر ، قام العلماء والأهالي بصلة الاستسقاء ، والتضرع إلى الله ، فنزل المطر عقب ذلك^(٣).

وهكذا استطاع العلماء بفهمهم لأسباب وقوع المحن والابلاء بالمجتمع المصرى والشامى - خلال القرن التاسع - والذى تمثل بشكل رئيسى فى الجفاف والطاعون - إزالة هذا الابلاء وتلك المحن ، حيث فطن العلماء أن تلك المحن ضابط ومقوم للمجتمع المسلم عندما ينحرف ذلك المجتمع عن منهج الله وصراطه المستقيم ، فيكون الابلاء عندئذ ضابط ومقوم لذلك المجتمع وراجع به إلى منهج الله الذى انحرف عنه ، حيث ينبع المجتمع « حكام ومحكمين » إلى الله ، ويتضارع إليه بالدعاء ، عندئذ ينكشف البلاء ، وهو ما حدث فعلًا ، وصدقته الواقع التاريخية - كما سبق القول .



(١) ابن تغري بردى « حوادث الدهور » ص ٢٣٤.

(*) الابتهاج : هو أن تبسط يديك وذراعيك إلى السماء ، والابتهاج حين ترى أسباب البكاء ، انظر : د. رفيق العجم « موسوعة مصطلحات أصول الفقه » ص ٥.

(٢) مجهول « حوليات دمشقية » ص ١٢٩ ، ١٣٠.

(٣) مجير الدين الحنبلي « الأنس الجليل » ح ٢ ص ٣٤٨.

٥ – العلماء وأهل الذمة^(*)

حرست السلطة المملوکية - كما يظهر من خلال الوثائق الكثيرة التي خلفها ذلك العصر - على إثبات التزامهم بالعدالة تجاه أهل الذمة من يهود ونصارى عملاً بتعاليم الدين الإسلامي ، فقد صدرت المراسيم من سلاطين المماليك - طيلة العصر المملوکي - أمثال السلطان الظاهر بيبرس^(١) ، والسلطان فرج بن برقوق^(٢) ، والسلطان المؤيد شيخ^(٣) - تأمر لأهل الذمة «... أن تكون جهتهم مرعية على الدوام ، وذمتهم محفوظة بذمة الإسلام لأنهم أهل ذمة وكتاب»^(٤) .

ولقد رصدت لنا المصادر التاريخية طبيعة العلاقة بين العلماء وأهل الذمة في أمور ثلاثة :

(*) الذمة : لا يعني ذلك المصطلح انتقاص من قدر أهل الكتاب ، حيث أن معناه لغة واصطلاحاً في شرعنا الإسلامي تدور حول معاني العهد والضمان والكافلة والأمان والحق والحرمة ، ولقد سموا بذلك لأن لهم عهد الله ورسوله وعهد جماعة المسلمين أن يعيشوا في حماية الإسلام وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين ، فهم في أمان المسلمين وضمانهم بناء على عقد الذمة ، انظر : د. حسن على حسن «أهل الذمة في المجتمع الإسلامي» ص ١٥ ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، «سلسلة دراسات إسلامية» «العدد ١٢٠» ، القاهرة ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م ، أحمد محمد محمود «أحكام الذمة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي» ص ٢٧ ، دكتوراة ، دار العلوم ، ٢٠٠١ م.

(١) الظاهر بيبرس : سبق تعريفه بالفصل الأول ، انظر : ص ٢٤ .

(٢) فرج بن برقوق : سبق تعريفه بالفصل الأول ، انظر : ص ١٥ .

(٣) المؤيد شيخ : سبق تعريفه بالفصل الأول ، انظر : ص ٣٧ .

(٤) د. حياة ناصر «العلاقات بين سلطنة المماليك والممالك الأسبانية في القرنين الثامن والتاسع الهجري» ص ٤ ، مؤسسة الصباح ، الكويت ، ١٩٨٠ ، د. قاسم عبده «اليهود في مصر» ص ١٤٥ ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م ، د. حسن على حسن «أهل الذمة في المجتمع الإسلامي» ص ١٣٦ ، د. قاسم عبده «أهل الذمة في مصر في عصر سلاطين المماليك : دراسة وثائقية» ص ٦٨ ، دكتوراة ، آداب القاهرة ، ١٩٧٥ م ، زينب محمد «التطور الدبلوماتي لمراسيم ديوان الإنشاء بدير سانت كاترين من القرن الخامس إلى القرن العاشر الهجري» ص ١٠٨ ، ١٣٧ ، ١١٣ ، ١٧١ ، ماجستير ، آداب القاهرة «قسم الوثائق» ، ١٩٧٠ م .

أـ العلماء ومسألة الكنائس .

بـ العلماء واستعمال أهل الذمة بالجهاز الإداري للدولة .

جـ العلماء وملابس أهل الذمة .

أـ العلماء ومسألة الكنائس :

أجمع علماء الإسلام أن الكنائس التي كانت قائمة في المداين التي فتحها المسلمون صلحاً لا تسكن ولا تهدم ولا ينتقص من مساحتها ، أمّا الكنائس التي كانت قائمة في المداين التي فتحها المسلمون عنوة - كعامة بلاد الشام إلا مواضع قليلة ففتحت صلحاً ، وكأرض مصر التي فتحت أولًا صلحاً ثم نقض أهلها العهد ففتحت عنوة في المرة الثانية - ، فإنه في رأي الإمام أبو حنيفة النعمان والإمام أحمد بن حنبل - في المشهور عنه - ، وما دلت عليه سنة الرسول ﷺ ، وقول الأكثرين أن الإمام مخير بين ترك الكنائس لهم أو لا بحسب المصلحة ، ولكن إذا رأى الإمام هدم تلك الكنائس أو انتزاعها منهم لم يكن ذلك ظلماً منه ، بل تجب طاعته في ذلك كما رأى جمهور علماء الإسلام من المذاهب الأربعة وكبار الأئمة مثل سفيان الثوري والأوزاعي والليث بن سعد وكبار الصحابة والتابعين ، كذلك أجمع علماء الإسلام على أنه لا يجوز أن يُحدث كنيسة في المداين التي فتحها المسلمون صلحاً أو عنوة^(١) .

وعلى هذا الأساس - الذي سبق ذكره - تحدد موقف علماء مصر والشام من كنائس أهل الذمة بمصر والشام .

ففى مصر ، تذكر المصادر التاريخية أنه في عام ١٤٢٧هـ/١٨٣١م توجه القاضى الشافعى

(١) ابن تيمية « مسألة في الكنائس » ص ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٢٢ ، تحقيق على بن عبد العزيز ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط ١ (١٤١٦هـ/١٩٩٥م) ، ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ص ٦٨٢ ، ٦٨٥ ، ٦٨٩ ، ٦٩٠ ، ٦٩٦ ، ٦٩٧ ، دار ابن خلدون ، مصر ، ١٩٩٥م ، القلقشندي « صبح الأعشى » ح ١٣ ص ٣٥٦ ، « المؤسسة المصرية العامة للتأليف » (د. ت) ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٨ ص ٦٣٤ .

ابن حجر العسقلانى^(١) للكشف عن كنيسة لليهود ، قيل أنهم أحدثوا فيها بعض الأبنية ، ولما وصل ابن حجر وعاين تلك الكنيسة ثبت لديه بناء بعض الأبنية المحدثة بتلك الكنيسة ، فأصدر ابن حجر حكمه بهدم تلك الأبنية ، وتم الهدم^(٢) .

وفي عام ٤٤٠ هـ / ١٤٤٤ م توجه القاضي الشافعى ابن حجر العسقلانى إلى الدير^(٣) الذى يياستين الوزير ، قيل أن النصارى أحدثوا فيه بعض الأبنية ، ولما وصل ابن حجر وعاين الدير ، وثبت لديه بناء بعض الأبنية المحدثة بذلك الدير أصدر حكمه بهدمها ، وتم الهدم^(٤) .

ولقد تكرر ذلك المشهد - أيضاً - عام ٤٤١ هـ / ١٤٤٥ م حيث كلف السلطان جقمق^(٥) العالم الأمين الأنصارى^(٦) بالكشف عن بعض كنائس النصارى واليهود بأرض مصر ، وهدم ما جُدد فيها من أبنية ، فقام العالم أمين الأنصارى بهذه المهمة خير قيام ، وفي ذلك قال أهل الذمة : « ما أحد إلا توصلنا إليه بحيلة إلا الشيخ أمين الأنصارى فإنه قد أعينا أمره »^(٧) . أمّا بالنسبة للسماح لأهل الذمة بترميم كنائسهم القديمة^(٨) ، فلقد أجاز لهم علماء مصر

(١) ابن حجر العسقلانى : انظر : ص ٢٦٠.

(٢) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٨ ص ١٣٧.

(٣) ذكر ابن دقماق أن هذا الدير هو دير النسطور ، وهو مخصص لطائفة النصارى اليعاقبة ، فقال عنه « دير النسطور يختص باليعاقبة بظاهر مصر ببستان الوزير بالرمل » ، انظر : ابن دقماق «الانتصار لواسطة عقد الأمصار» ح ٤، ١٠٧، تحقيق كارل فولرس ، منشورات معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية ، فى إطار جامعة فرانكفورت ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.

(٤) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ١٣٥.

(٥) جقمق : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١١.

(٦) أمين الأنصارى : يحيى بن محمد ، من كبار علماء الحنفية بمصر ، درس وأفتى ، توفي ٨٨٠ هـ ، انظر : ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٣ ص ١٠٧.

(٧) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ١٦٩، ١٧٠، البقاعي «عنوان الزمان» ح ٤ ص ٧٥٠، ٧٥١.

(*) يرى غالب علماء الإسلام كالشافعى وأصحابه ، وأصحاب أبو حنيفة وكثير من أصحاب مالك ، وبعض أصحاب أحمد بجواز ترميم الكنائس القديمة إذا رأى ، انظر : ابن تيمية «مجموع ابن تيمية» ص ٤٢٣، مخطوطه بدار الكتب المصرية ، برقم (٢١١٤٣ ب) (٢٠٥٤٥ ب) مكتروفيلم ، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ٢ ص ١٣٩، ١٤٠.

ذلك ، ففى عام ١٤٣٧هـ/١٨٤١م رفع النصارى إلى قاضى الحنفية بدر الدين العينى^(١)
بترميم كنيسة^(٢) قديمة لهم بيساتين الوزير ، فأذن لهم بذلك^(٣) .

أما بلاد الشام ، ففى القدس ، تذكر المصادر التاريخية فى أحداث عام ١٤٨٩هـ/١٨٩٥م
أنه عندما بنى الرهبان الفرنسيسكان^(٤) كنيسة لهم فوق مقام السيدة مريم - عليها السلام -
على حد زعمهم ، وهو يُعرف لدى المسيحيين باسم محراب مريم «Oratoire de Marie^(٥)» ، فكتب علماء القدس وعلى رأسهم الكمالى^(٦) بن أبي شريف إلى السلطان
قايتبائى^(٧) يخبروه بذلك ، فأرسل السلطان إليهم بالنظر فى الأمر وفعل ما يوجبه الشرع ،
فحكم العلماء بهدمها^(٨) .

كما قام علماء القدس وعلى رأسهم - برهان الدين الأنصارى^(٩) - بهدم الكنيسة التى

(١) بدر الدين العينى : محمود بن أحمد ، تفقه على شيخ عصره ، ولد قضاة مصر على المذهب الحنفى ،
توفى ١٨٥٥هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١٠ ص ١٣١ .

(٢) ذكر المقرىزى أنه يوجد بيساتين الوزير كنيسة تسمى كنيسة مريم وهى قبلى بركة الحبش ، وأنها الآن خالية
ليس بها أحد ، انظر : المقرىزى «تاريخ الأقباط المعروف «بالقول الإبريزى» ص ٢١٤ ، تحقيق د. عبد
المجيد دياب ، دار الفضيلة ، القاهرة ، ١٩٩٨ .

(٣) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ٤ .

(٤) الفرنسيسكان : هم أتباع القديس فرنسيس الذى استوطن بالقدس فوق جبل صهيون عام ١٢١٩م ،
حيث سمح لها لهم السلطة الأيوبيية بالإقامة هناك للتعبد ، وكان الهدف من إقامتهم فوق جبل صهيون أن
يحصلوا من السلطات الإسلامية على حق رعاية الأماكن المسيحية المقدسة فوق جبل صهيون ، انظر : د.
أحمد دراج «وثائق دير صهيون» ص ٢٢ .

(٥) د. أحمد دراج «الممالىك والفرنج» ص ١١٨ .

(٦) الكمالى بن أبي شريف : محمد بن أبي بكر ، تفقه على شيخ عصره ، درس وأفتى ، صار عالم القدس
ومفتياً فى عصره ، ولد عام ١٨٢٢هـ ، انظر : مجير الدين الحنبلى «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٧٧ .

(٧) قايتبائى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٢٢ .

(٨) مجير الدين الحنبلى «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٥٠ .

(٩) برهان الدين الأنصارى : إبراهيم بن عبد الرحمن ، تفقه على شيخ عصره ، ناب فى القضاة بالقدس ،
درس ، وأفتى ، توفي عام ١٨٩٣هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١ ص ٥٦ .

شيدها اليهود عام ١٤٧٩ هـ / ١٨٧٩ م^(١).

أمّا بالنسبة للسماح لأهل الذمة بترميم كنائسهم القديمة ، فلقد أفتى علماء القدس بترميم كنيسة المهد ببيت لحم عام ١٤١٤ هـ / ١٨١٤ م^(٢) ، وعام ١٤٨٥ هـ / ١٨٨٥ م^(٣) .

كما وأشارات المصادر التاريخية إلى دور علماء القدس في قضية مسجد النبي داود - عليه السلام - ، وملخص تلك القضية أنه حدث تنازع بين المسيحيين «الرهبان الفرنسيسكان»^(٤) وبين اليهود حول تملك هذا المسجد ، حيث يرى المسيحيون أن هذا المسجد كان في بايّن الأمر بيّنًا لوالد يوحنا مرقص - أحد تلاميذ السيد المسيح - عليه السلام - ، وكان مكانًا مختارًا لاجتماعه بهم ، ومن هنا ارتبط تاريخ هذا البيت بتاريخ السيد المسيح - عليه السلام - والخواربين ، وكان هذا البيت يتكون من طابقين ، وفي القرن الرابع الميلادي حول البيزنطيون الطابق العلوي إلى كنيسة ، ولقد سقطت تلك الكنيسة عام ١٢١٧ م ، وترتب على سقوط الكنيسة إهمال المسيحيين لهذا المكان ، واقتصر الأمر على أن أصبح هذا المكان مزارًا للحجاج المسيحيين ، ولقد دفع ذلك الإهمال المسلمين إلى العناية بهذا المكان ، حيث كان يوجد بالطابق السفلي من هذا البيت - في جهته الشرقية قبوا يضم قبرًا ظل مجھولاً لا يعرف رفات من يضمّه قروناً عديدة ، غير أن روایات اليهود أخذت تتواتر منذ القرن السادس الهجري على أن هذا القبر هو قبر سيدنا داود - عليه السلام - ، ولهذا رأى المسلمون العناية بهذا المكان فأقاموا به قبلة وحولوه إلى مسجد^(٥) .

ولقد أشار إلى هذه الحقيقة الهاامة أحد حجاج الفرنج ريكولد دي مونت كروس Ricold de Mont Croce» الذي أدى فريضة الحج في أواخر القرن السابع الهجري /

(١) ابن إياس «بدائع الزهور» ص ١٠٢، ١٠٣، مجير الدين الخنبلی «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٠٠، السحاوی «الضوء اللامع» ح ١ ص ٥٦.

(٢) د. أحمد دراج «وثائق دير صهيون» ص ٥٢.

(٣) د. أحمد دراج «الممالیک والفرنج» ص ١٠٧، ١٠٨.

(٤) الرهبان الفرنسيسكان : انظر : ص ٣١٠.

(٥) د. أحمد دراج «الممالیک والفرنج» ص ١٣.

ال السادس عشر الميلادى ، ولكن الرهبان الفرنسيسكان استطاعوا عام ١٣٣٥ م بناء كنيسة بالطابق العلوى والتى سميت بـ كنيسة «علية صهيون» ، ولكن اليهود منذ أواخر القرن الرابع عشر الميلادى / الثامن الهجرى طالبوا بأحقيتهم فى تملك هذا القبو للقيام على رعاية قبر نبى الله داود ، وهذا ما نجحوا فيه عهد المؤيد شيخ^(١) عام ١٤٢٣ هـ / ١٤٢٠ م ، وعهد برسبائى^(٢) عام ١٤٢٩ هـ / ١٤٣٣ م ، غير أن الرهبان استطاعوا استعادته عقب كل مرة^(٣) ، وأخيراً رأى السلطان جقمق^(٤) عام ١٤٥٢ هـ / ١٨٥٦ م تحويل القبو إلى مسجد^(٥) ، ولكن الرهبان لم يسكتوا على ذلك ، فتأثيروا هذا الموضوع فى عهد الأشرف إينال^(٦) ، وكذلك عهد السلطان قايتباى^(٧) عام ١٤٨٩ هـ / ١٤٩٤ م ، فكتب السلطان قايتباى عام ١٤٩٠ هـ / ١٨٩٥ م إلى علماء القدس للنظر فى موضوع استحقاق الرهبان لهذا القبو ، فحكم علماء القدس وعلى رأسهم - الكمالى بن أبي شريف^(٨) - بعدم أحقيـة هذا القبو للرهبان وأنه بأيدي المسلمين بمقتضى مرسوم السلطان جقمق عام ١٤٥٢ هـ / ١٨٥٦ م ، وأقر السلطان قايتباى حكم العلماء^(٩) .

وهكذا تصدى علماء مصر والشام بكل حزم للمحاولات التى قام بها أهل الذمة بإقامة بعض الأبنية المحدثة بكنائسهم ، مخالفين بذلك حكم الإسلام فى ذلك الأمر ، الذى يحرم أن تحدث كنيسة فى المدائن التى فتحها المسلمون صلحاً أو عنوة .

أما بالنسبة للسماح لأهل الذمة بترميم كنائسهم الـ قدـيمـة ، فالـ قدـيمـةـ أجاز لهم علماء مصر

(١) شـيخ : سـبقـ التـعرـيفـ بـهـ بـالـفـصـلـ الـأـوـلـ ، انـظـرـ : صـ ٣٧ـ .

(٢) بـرسـبـائـىـ : سـبقـ التـعرـيفـ بـهـ بـالـفـصـلـ الـأـوـلـ ، انـظـرـ : صـ ١٠ـ .

(٣) دـ.ـ أـحـمـدـ درـاجـ «ـالمـالـيـكـ وـالـفـرـنـجـ»ـ صـ ٧٧ـ .

(٤) جـقـمـقـ : سـبقـ التـعرـيفـ بـهـ بـالـفـصـلـ الـأـوـلـ ، انـظـرـ : صـ ١١ـ .

(٥) مجـيـرـ الـخـبـلـىـ «ـالـأـنـسـ الـجـلـيلـ»ـ حـ ٢ـ صـ ٩٨ـ .

(٦) دـ.ـ أـحـمـدـ درـاجـ «ـالمـالـيـكـ وـالـفـرـنـجـ»ـ صـ ٨١ـ .

(٧) قـاـيـتـبـاـىـ : سـبقـ التـعرـيفـ بـهـ بـالـفـصـلـ الـأـوـلـ ، انـظـرـ : صـ ٢٢ـ .

(٨) الـكـمـالـ بـنـ أـبـىـ شـرـيفـ : انـظـرـ : صـ ١١٤ـ ، ٣١٠ـ .

(٩) مجـيـرـ الـخـبـلـىـ «ـالـأـنـسـ الـجـلـيلـ»ـ حـ ٢ـ صـ ٣٤٩ـ - ٣٥١ـ .

والشام ذلك ، كما يرى غالب علماء الإسلام - كما سبق القول - .

ب - العلماء واستعمال أهل الذمة بالجهاز الإداري للدولة :

نهى الرسول ﷺ استعمال المسلمين غير المسلمين في أعمالهم ، فلقد أخرج الإمام مسلم^(*) في صحيحه ، أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى بدر تبعه رجل من المشركين فلحقه عند الحرة ، فقال : إنني أردت أن اتبعك وأصيّب معك . قال ﷺ : « تؤمن بالله ورسوله ؟ » قال : « لا » ، قال ﷺ : « ارجع ، فلن استعين بمسرك » ، ثم لحقه عند الشجرة ، ففرح بذلك أصحاب رسول الله ﷺ وكان له قوة وجلد ، قال : « جئت لأتبعك وأصيّب معك » ، قال ﷺ : « تؤمن بالله ورسوله ؟ » ، قال : « لا » ، قال ﷺ : « ارجع فلن استعين بمسرك » ، ثم لحقه حتى ظهر على البيداء ، فقال له : « مثل ذلك » قال ﷺ : « أتؤمن بالله ورسوله ؟ » قال : « نعم » ، فخرج معه^(۱) .

و كذلك فعل الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، حيث نهى الصحابي أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن استعمال أهل الذمة^(۲) ، ولهذا فقد أجمع علماء الإسلام على عدم مشروعية استعمال أهل الذمة في الولايات العامة^(۳) .

ولكن أهل الذمة في العصر المملوكي شاركوا في الجهاز الإداري للدولة ، فلقد كانوا

(*) القاضي عياض « شرح صحيح مسلم » ح ٦ ص ٢١٣ .

(۱) ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ١ ص ١٦٤ .

(۲) ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ١ ص ١٦٥ .

(۳) ابن جماعة « تحرير الأحكام » ص ٤٣ ، ابن النقاش « محمد بن علي » ، « المذمة في استعمال أهل الذمة » ص ٧٩ ، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٣٩٥٢ تاريخ) ، ومكتوب فيلم (٣٥٣٩٥) ، ابن تيمية « مسألة الكنائس » ص ١٢٨ ، ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ١ ص ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٨ ص ٦٤٣ .

(*) كان أهل الذمة يشاركون في الجهاز الإداري للدولة الإسلامية - وبخاصة الجهاز الإداري المالي - في العصور السابقة للعصر المملوكي كالعصر الفاطمي والأيوبي ، ولمزيد من الإيضاح ، انظر : إبراهيم راشد مصطفى « حالة مصر الاقتصادية في العصر الفاطمي » ص ٢٨٥ ، دكتوراة ، آداب القاهرة ، ١٩٩٤ م ، حسينين محمد ربيع « النظم المالية في مصر زمان الأيوبيين » ص ١١٠ ، ماجستير ، آداب القاهرة ، ١٩٦٤ م ، =

يشغلون حيزاً كبيراً في الجهاز الإداري المالي بشكل خاص ، فكان غالبية كتاب المال في الدواوين المملوکية من أهل الذمة بسبب براعتهم في الأعمال الحسابية منذ القدم ، وأيضاً لعدم خوف السلاطين منهم على كرسى الحكم^(١) ، كذلك تولى أهل الذمة جباية أموال الضرائب^(٢) .

ولقد استنكر علماء العصر المملوكي ذلك الأمر ، فطالبوa السلطة المملوکية بعدم استعمال أهل الذمة بالجهاز الإداري للدولة ، ومن ذلك ما تذكره المصادر التاريخية عام ١٤٩٥هـ/١٨٢٢ م حينما طالب علماء^(٣) مصر السلطان شيخ^(٤) أن لا يياشر أحد من أهل الذمة في دواوين الدولة فاستجاب لهم السلطان شيخ ، ولم يستجب للمحاولات التي بذلها أهل الذمة من أجل الرجوع إلى المباشرة بالدواوين مقابل إيراد مبلغ من المال في خزانة الدولة^(٥) .

ولقد تكرر ذلك المشهد السابق عام ١٤٦٣هـ/١٨٦٨ م ، حيث طالب علماء مصر - أمثال - علم الدين البليقيني^(٦) السلطان خشقدم^(٧) أن لا يياشر أحد من أهل الذمة في دواوين

= قاسم عبده «أهل الذمة في مصر في عصر سلاطين المماليك دراسة وثائقية» ص ٥٣ ، دكتوراه ، آداب القاهرة ، ١٩٧٥ م.

(١) د. البيومي إسماعيل «النظم المالية» ص ٥١ ، ٥٢ ، د. محاسن محمد «اليهود في مصر المملوکية في ضوء وثائق الجنيز» «٦٤٨ - ٩٢٣هـ» ص ٦٥ - ٨٣ ، دكتوراه ، آداب عين شمس ، ١٩٩٦ م ، د. قاسم عبده «أهل الذمة في مصر من الفتح الإسلامي حتى نهاية المماليك» ص ٨٠ ، دار عين للنشر ، القاهرة ، ٢٠٠٣ م.

(٢) د. قاسم عبده «أهل الذمة في مصر من الفتح الإسلامي» ص ٨١ .
(*) لم تذكر المصادر التاريخية علماء بأعينهم .

(٣) شيخ : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٣٧ .

(٤) ابن تغري بردي «النجم الزاهر» ح ١٣ ص ٢٣٠ .

(٥) علم الدين البليقيني : صالح بن عمر ، تفقه على شيخ عصره ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، درس ، توفي ٨٦٨هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٣١٢ .

(٦) خشقدم : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١٢ .

وهكذا حارب علماء مصر والشام مشاركة أهل الذمة في الجهاز الإداري للدولة ، وذلك من خلال مطالبة السلطة المملوكية بعدم استعمالهم بالجهاز الإداري للدولة ، فيضطر السلطان - في أحيان غير قليلة كما سبق القول - إزاء ضغوطهم عليه بعزلهم من الجهاز الإداري للدولة ، حتى لا يظهر بأنه يخالف رأى الشرع الذي ينص على عدم مشروعية استعمالهم في الولايات العامة .

ج – العلماء وملابس أهل الذمة :

إن أمر تمييز ملابس أهل الذمة عن ملابس المسلمين أقره علماء الإسلام طبقاً للشروط العمرية^(٢) التي قسمها الفقهاء إلى قسمين ، شروط مستحقة مثل عدم ذكر الإسلام بذم له أو

(*) يذكر ابن تغرى بردى ، وابن إياس : عدم مباشرة أهل الذمة بالجهاز الإداري للدولة ذلك العام ، غير أنهم بعد ذلك عادوا لوظائفهم بعد أن دفعوا مبلغاً من المال إلى خزانة السلطان المملوكي ، ويذكر أحد الباحثين أن أهل الذمة كانوا يعودون إلى وظائفهم بإحدى وسائلتين ، إما ادعاؤهم كذباً الدخول في الإسلام ، وهو ما يفهم من اعتناقهم الإسلام مباشرة عقب طردتهم من وظائفهم - ، وإما إيراد أهل الذمة مبلغاً من المال في خزانة السلطان حتى يرضي السلطان عنهم ، انظر : ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٢ ص ٤١٢ ، ابن تغرى «النجوم الظاهرة» ح ٦ ص ٢٨١ ، د. البيومى إسماعيل «النظم المالية» ص ٥١ ، ٥٢.

(١) ابن تغرى «النجوم الظاهرة» ح ٦ ص ٢٨١ ، ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٢ ص ٤١٢ ، البقاعى «إظهار العصر» .

(٢) إن الشروط العمرية أساسها ما كتبه أهل الجزيرة إلى عبد الرحمن بن غنم من شروط اشتراطوها على أنفسهم منها «أن نلزم زينا حيثما كنا ، وألا نتشبه بال المسلمين في لبس قلنسوة ولا عمامة» ، فكتب عبد الرحمن بذلك إلى الخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، فكتب إليه عمر «أن أمضى لهم ما سألوا ، وأضاف إلى تلك الشروط شرطين ، اشتراطهما عليهم ، وهما ألا يشتروا من سبابيانا ، ومن ضرب مسلما فقد خلع عهده» ، وهذه الشروط بأسانيد عدة ، وقد تلقاها العلماء بالقبول ، وذكروها في كتبهم ، واحتجوا بها ، أمثال الماوردي ، وابن تيمية ، وابن قيم الجوزية ، وهناك من الباحثين المعاصرین من أنكر هذه الشروط ، ومنهم الأستاذ الدكتور عبد الرحمن سالم ، حيث ذكر أن الشروط العمرية التي كتبها الخليفة عمر لأهل بيته المقدس لم تشمل هذه الأمور أو الشروط المستحبة - من لبس الغيار وغيره - ، إنما كانت قاصرة =

قدح فيه ، وعدم ذكر رسول الله ﷺ بتكذيب له أو ازدراء ، فهذه شروط ملزمة متى نقضوها نقض عهدهم ، وشروط مستحبة كلبس الغيار - الملابس ذات اللون المخالف للون ملابس المسلمين لتمييزهم عنهم - ، وألا تعلو أبنيتهم فوق أبنية المسلمين ، وألا يجاهروا بشرب الخمر ، وتلك الشروط المستحبة لا يكون ارتکابها يلزم عنه نقض عهدهم^(١) .

ولقد رأى علماء العصر المملوكي أنه يجب تمييز ملابس أهل الذمة عن ملابس المسلمين ، أمثال العالم ابن تيمية^(٢) «ت ٧٢٨ هـ»^(٣) ، والعالم ابن قيم الجوزية^(٤)

= على إعطائهم الأمان لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم ، شأنها في ذلك شأن المعاهدات الأخرى التي أبرمها الخليفة عمر بن الخطاب في سائر البلدان المفتوحة ، وذلك كما ذكر الطبرى في تاريخه ، ثم يذكر أستاذنا الدكتور أن رواية الطبرى للشروط العمرية التي كتبها الخليفة عمر لأهل القدس أدق من رواية ابن عساكر التي ذكرها في تاريخه فتح القدس ، تلك الرواية التي جاء فيها بعض الشروط المشابهة للشروط العمرية التي اشترطها أهل الجزيرة على أنفسهم ، وأقرها الخليفة عمر - كما سبق القول - ، وأنه إن كان رواية الطبرى في فتح بيت المقدس أدق من رواية ابن عساكر في فتح القدس - كما يرى أستاذنا الدكتور ، وكما يراه الباحث أيضاً - ، غير أن الأصل في الشروط العمرية ليس رواية ابن عساكر في العهدة العمرية عند فتح القدس ، ولكن أساسها ما اشترطه أهل الجزيرة على أنفسهم ، وأقره الخليفة عمر ، كما ذكر العلماء القدامى ، انظر : ابن زين القاضى «شروط النصارى» ص ٣، الماوردى «الأحكام السلطانية» ح ٢ ص ٣٢٦، ٣٢٧، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة ، دار الاعتصام ، القاهرة ، ١٩٩٥م ، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ٢ ص ١١٣، ١٦٥، ابن تيمية «فتاوي ابن تيمية» ح ٢٨ ص ٦٥١ عبد الراضى محمد «منهج ابن تيمية فى دراسة النصرانية» ص ٧٠، ٧١، ماجستير ، قسم الفلسفة الإسلامية ، دار العلوم ، جامعة القاهرة ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م ، محاسن محمد «اليهود فى مصر المملوكية» ص ٨٥، ٨٨، د. عبد الرحمن سالم «بين العهدة العمرية وعهد محمد الفاتح لأهالى القدسية» (دراسة تحليلية مقارنة) ص ٥٩، ٦٤، مجلة ندوة التاريخ الإسلامي ، العدد (١٨) عام ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م ، كلية دار العلوم ، جامعة القاهرة .

(١) الماوردى «الأحكام السلطانية» ح ٢ ص ٣٢٦، ٣٢٧، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ١ ص ١٨٣، ١٨٤، ح ٢ ص ١٦٥، ١٦٦، عبد الراضى محمد «منهج ابن تيمية فى دراسة النصرانية» ص ٧٠، ٧١.

(٢) ابن تيمية : انظر : ص ٢٨٧ .

(٣) ابن تيمية «فتاوي ابن تيمية» ح ٢٨ ص ٦٥٤ .

(٤) ابن قيم الجوزية : محمد بن أبي بكر ، تفقه على شيخوخ عصره ، درس وأتقى ، صنف تصانيف عديدة ،

«ت ٧٥١ هـ»^(١) ، كما تذكر المصادر التاريخية أنه في عام ١٤٦٣ هـ / ٨٦٨ م عقد مجلس بالصالحية^(٢) ، حضره القضاة ، وقرروا خلاله طبيعة القيود التي كانت تفرض عليهم في ملابسهم كشد الزnar^(٣) على أوساطهم ، وتصغير عمامتهم^(٤) ونحو ذلك ، وذلك حتى يلتزم بها أهل الذمة ولا يخالفوها^(٤) .

كذلك قام العلماء في العصر المملوكي من خلال ولائهم للحساب ، ببراعة التزام أهل الذمة بعض القيود التي كانت تفرض على ملابسهم كتصغير عمامتهم ونحو ذلك^(٥) ، ومن ذلك ما

= توفي عام ٧٥١ هـ ، انظر : ابن العماد « شذرات الذهب » ح ٦ ص ١٦٨ .

(١) ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ١ ص ١٨٣ ، ١٨٤ ، ح ٢ ص ١٦٥ ، ١٦٦ .

(٢) الصالحية : هي المدرسة الصالحية ، التي بناها الملك الصالح نجم الدين أيوب ، ابتداء من عام ٦٣٩ هـ ، وهي تقع بخط بين القصرين بالقاهرة ، ولقد رتب فيها الملك الصالح دروساً أربعة للفقهاء المنتسبين إلى المذاهب الأربع ، وأوقف عليها الأوقاف ، وكانت هذه المدرسة من أجل مدارس القاهرة ، انظر : المقرizi « الموعظ والاعتبار » ح ٢ ص ٣٧٤ ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ط ٢ (١٩٨٧م) ، محمود رزق سليم « عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي » ح ٣ ص ٣٩ ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، « د . ت » .

(٣) الزnar : خيط غليظ يُشد في وسط أهل الذمة ، وهو من الإبريسيم - نوع من الحرير - ، انظر : الشيخ المولوي محمد أعلى بن علي التهانوي « موسوعة اصطلاحات العلوم الإسلامية المعروفة بكشاف اصطلاحات الفتنون » ح ٣ ص ٦١٦ ، دار خياط ، بيروت ، حبيب زيات « سمات اليهود والنصارى في الإسلام » ص ٢٠٠ ، مجلة الشرق ، بيروت ، ١٩٤٩ م .

(*) يذكر ابن قيم الجوزية أن عمامتهم أهل الذمة كانت من اللون الأصفر ، والأزرق ، حيث كان هذين اللونين لا يلبسه المسلمون ، ولقد ذكر الرحالة جون دي موند فييل ، وغيره من الرحالة الذين زاروا مصر في القرن التاسع الهجري أن اليهود كان يلبسون عمامتهم لونها أصفر ، وكان النصارى عمامتهم زرقاء ، وال المسلمين كانت عمامتهم بيضاء ، وتشير المراجع المسيحية أن النصارى كانت عمامتهم صفراء واليهود عمامتهم زرقاء مشرب بلون رمادي ، انظر : ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ٢ ص ١٨٣ ، د . محاسن محمد « اليهود في مصر المملوكية » ص ٩٤ .

(٤) ابن إياس « بداع الزهور » ح ٢ ص ٤١٢ ، ابن تغري « النجوم الزاهرة » ح ١٦ ص ٢٨١ ، البقاعي « إظهار العصر » .

(٥) ابن الأخوة « معالم القرية » ص ٤٠ ، ابن بسام « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » ص ٢٠٧ ، تحقيق حسام الدين السامرائي ، مطبعة المعارف ، بغداد ، ١٩٦٨ م .

ذكرته المصادر التاريخية عام ١٤١٩هـ/٢٢٠١م عندما قام صدر الدين العجمي^(١) - محتبس القاهرة - بإلزام أهل الذمة بتلك القيود على ملابسهم من تصغير العمائم وتضييق الأكمام^(٢).

وهكذا حرص علماء مصر والشام على تمييز ملابس أهل الذمة عن ملابس المسلمين ، وذلك وفقاً لما أقره علماء الإسلام طبقاً للشروط العمرية ، فلقد صرخ علماء العصر المملوكي بذلك في مؤلفاتهم ، كذلك كان القضاة بين الحين والآخر يصدرون أحكامهم بعدم مخالفتهم لذمة لقيود التي فرضت على ملابسهم من شد الزنار ونحو ذلك ، وذلك عندما يجدوا تهاوناً منهم في ذلك الأمر.

كما كان العلماء - من خلال ولايتهم للحسابية - يراقبون التزام أهل الذمة بهذا الأمر حتى لا يخالفوه .



(١) صدر الدين العجمي : هو أحمد بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، وهو من أبرز فقهاء الحنفية في عصره ، تولى حسبة مصر ، توفي ٨٣٣هـ ، ابن طولون «الغرف العلية» ص ١٥٨.

(٢) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٣٤٨ ، العيني «عقد الجمان» ص ٣٦١ .